

فرص

بر بوابة المدن السعودية - Saudi Cities Investment Gate



وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing

2025

كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بإنشاء وتشغيل
وصيانة وإستثمار أرض بحى القادسية الثاني لإقامة نشاط
(مستوصف طبى أهلى)

رقم الفرصة () ١٤٤ هـ



فهرس المحتويات

الصفحة	المحتويات	م
٤	قائمة مدة تدقيق وتقديمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	أ
٥	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	ب
٦	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى إيجار السنة الأولى	ج
٨-٧	مقدمة	١
١٠-٩	وصف الموقع	٢
١١	اشتراطات دخول المنافسة والتقديم	٣
١٢	١ / ٣ من يحق له دخول المنافسة	
١٢	لغة العطاء ٢ / ٣	
١٢	مكان تقديم العطاءات ٣ / ٣	
١٢	٤ / ٣ موعد تقديم العطاءات وفتح المظاريف	
١٣-١٢	٥ / ٣ تقديم العطاء ٦ / ٣ كتابة الأسعار	
١٣	٧ / ٣ مدة سريان العطاء	
١٣	٨ / ٣ الضمان	
١٣	٩ / ٣ موعد الإفراج عن الضمان البنكي	
١٤	١٠ / ٣ مستندات العطاء	
١٤	١١ / ٣ سرية المعلومات	
١٥	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	٤
١٦	١ / ٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة	
١٦	٢ / ٤ الاستفسار حول بيانات المنافسة	
١٦	٣ / ٤ معاينة العقار	
١٧	ما يحق للأمانة للمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	٥
١٨	١ / ٥ إلغاء المنافسة وتعديل الشروط والمواصفات	
١٨	٢ / ٥ تأجيل موعد فتح المظاريف	
١٨	٣ / ٥ سحب العطاء	
١٨	٤ / ٥ تعديل العطاء	
١٨	٥ / ٥ حضور جلسة فتح المظاريف	



الإدارة العامة للإستثمارات

الصفحة ٤٩ من ٤٩

الصفحة	المحتويات	م
١٩	الترسيمة والتعاقد وتسليم الموقع	٦
٢٠	١ / ٦ الترسية والتعاقد	
٢٠	٢ / ٦ تسليم الموقع	
٢١	الاشتراطات العامة	٧
٢٢	١ / ٧ توصيل الخدمات للموقع	
٢٢	٢ / ٧ البرنامج الزمني للتنفيذ	
٢٢	٣ / ٧ الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة والجهات ذات العلاقة	
٢٢	٤ / ٧ تنفيذ الأعمال	
٢٣	٥ / ٧ مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر	
٢٣	٦ / ٧ حق الأمانة في الإشراف على التنفيذ	
٢٤	٧ / ٧ استخدام العقار لغرض المخصص له	
٢٤	٨ / ٧ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد	
٢٤	٩ / ٧ موعد سداد الأجرة السنوية	
٢٤	١٠ / ٧ ضريبة القيمة المضافة	
٢٥	١١ / ٧ تقرير المقاول والمكتب الهندسي	
٢٥	١٢ / ٧ إلغاء العقد للمصلحة العامة	
٢٥	١٣ / ٧ متطلبات السلامة والأمن	
٢٦	١٤ / ٧ تسليم الموقع للأمانة بعد انتهاء مدة العقد	
٢٦	١٥ / ٧ أحكام عامة	
٢٧	الاشتراطات الخاصة	٨
٢٨	١ / ٨ مدة العقد	
٢٨	٢ / ٨ فترة التجهيز والإنشاء	
٢٨	٣ / ٨ النشاط الاستثماري المسموح به	
٢٩-٢٨	٤ / ٨ التجهيزات	
٢٩	٥ / ٨ الالتزام بالاشتراطات الصحية	
٢٩	٦ / ٨ شروط النظافة	
٣٠	٧ / ٨ اشتراطات التشغيل والصيانة	
٣١-٣٠	٨ / ٨ الإشتراطات الأمنية	



الإدارة العامة للاستثمارات

الصفحة 2 من 49

الصفحة	المحتويات	م
٣١	٩ / ٨ الدراسة التحليلية للتأثيرات المرورية	
٣١	١٠ / ٨ متطلبات ذوي الإعاقة	
٣١	١١ / ٨ الالتزام باشتراطات لواح البلدية	
٣١	١٢ / ٨ متطلبات الاستدامة وكفاءة الطاقة	
٣٢	١٣ / ٨ اللوحات الاعلانية	
٣٢	١٤ / ٨ الجراءات والغرامات	
٣٣	الاشتراطات الفنية	٩
٣٤	١ / ٩ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء	
٣٤	٢ / ٩ الاشتراطات التنظيمية	
٣٤	٣ / ٩ اشتراطات وزارة الصحة	
٣٥-٣٤	٤ / ٩ اشتراطات التصميم الابتدائي	
٣٦	٥ / ٩ الاشتراطات المعمارية	
٣٧-٣٦	٦ / ٩ الاشتراطات الإنسانية	
٣٩-٣٨	٧ / ٩ الاشتراطات الكهربائية	
٣٩	٨ / ٩ المورد المائي	
٣٩	٩ / ٩ دورات المياه	
٤٠	١٠ / ٩ الاشتراطات الميكانيكية	
٤١-٤٠	١١ / ٩ اشتراطات الأعمال الصحية	
٤٢-٤١	١٢ / ٩ اشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق	
٤٢	١٣ / ٩ التهوية	
٤٢	١٤ / ٩ مواصفات المواد وجودة التنفيذ	
٤٢	١٥ / ٩ المسئولية عن حوادث العمل	
٤٣	المرفقات	١٠
٤٤	١ / ١٠ نموذج العطاء	
٤٥	٢ / ١٠ الرسم الكروكي للموقع	
٤٦	٣ / ١٠ نموذج تسليم العقار	
٤٧	٤ / ١٠ إقرار المستثمر	



أ- قائمة تدقيق لقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مرا عاة الالا تزام بت قدیم الا ستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الا شروط والمواصفات الإلكترونية يا
وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق "فرص" باستثناء أصل
خطاب الضمان البند كي في قدم الأصل في ظرف مختوم وملحق من الماستر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم
الماستر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع أرفاق صورة من الضمان البند كي في الموقع الإلكتروني
المشار إليه.

على الماستر بـلـأـر فـاقـ المـسـنـدـاتـ أـنـ يـقـومـ بـمـراجـعـةـ نـهـاـيـةـ لـلـتـأـ كـدـ مـنـ ذـقـدـيمـ كـلـ المـسـنـدـاتـ والـوـ ثـائـقـ المـطـلـوـ بـهـ وـأـذـ هـاـ مـخـتـوـ مـهـ بـخـتـهـ مـهـ وـذـ لـكـ بـوـضـ عـلـاـ مـهـ (٧)ـ أـ مـامـ كـلـ مـسـنـدـ إـنـ كـانـ مـرـفـقـاـ وـمـخـتـهـ مـاـ إـذـ كـانـ ذـلـكـ مـطـلـوـبـاـ -

مسائل	المستند	هل مختوم ؟	هل مرفق ؟
١	نموذج العطاء		
٢	توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير مقدم العطاء)		
٣	إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع		
٤	صورة سارية المفعول من السجل التجاري		
٥	صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي		
٦	صور رخصة مزاولة النشاط		
٧	خطاب ضمان بنكي من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي ساري المفعول لمدة لا تقل عن ٩٠ يوم من التاريخ المحددة لفتح المظاريف، وأن يكون بقيمة لا تقل عن (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي		
٨	صورة من شهادة الزكاة والضريبة والجمارك سارية المفعول		
٩	صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول		
١٠	صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية		
١١	صورة من شهادة الالتزام بالسعودة		
١٢	نسخة من الإعلان		
١٣	كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها موقعة ومعتمدة من المستثمر		

ملحوظة : يُستبعد أي طاء لا يرقى بهأ صلخ طاب الضرمان أو أن تكون قيمة الضرمان من (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي، وأن يكون خطاب الضرمان بغير اسم المستثمر، أو يكون ساري المفعول لمدة أقل من تسعةون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.



بـ- تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

المشروع	هو إنشاء مشروع أو ملحوظة تقام به وتنجزه وتدعمه وتحل محلها، وذلك من حيث المحتوى والمقدار، وذلك في موقعي المكان والزمان المحددين.
العقارات	هي أرض تحدد الأمانة موقعها، والتي يقوم عليها النشاط المحدد لها.
الوزارة	وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان
الأمانة	أمانة منطقة تبوك
الادارة	الادارة العامة للاستثمارات بأمانة منطقة تبوك
الجهات ذات العلاقة	جمهوريات ومؤسسات ذات صلة، بما في ذلك منظمات القطاع العام وال القطاع الخاص، والهيئات والجهات ذات الصلاحيات التنظيمية والتنفيذية والرقابية وما في حكمها.
المستثمر	هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول إدارة شئون إنشاء وتشغيل وصيانة وتأجير المنشآت والأذية، وفقاً لأحكام لائحة التراخيص الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠١٧/٣٦٩، وذلك في موقعي المكان والزمان المحددين.
مقدم العطاء	يقصد به المؤسسة أو الشركة التي تقدم عرضاً لدخول المنافسة.
المنافسة	هي طريقة لإثارة المنافسة بين المستثمرين تأخذ شكل مزاد بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها الأمانة عند تأجير المنشآت والأذية، وفقاً لأحكام لائحة التراخيص الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠١٧/٣٦٩، وذلك في موقعي المكان والزمان المحددين.
المنافسة الالكترونية	تقديم المستثمرين طلباتهم في المنافسة عن طريق الموقع الإلكتروني furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "فرص".
الكراسة	كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.



ج - الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

البيان	كيفية تحديد التاريخ	التاريخ
تاريخ الإعلان	التاريخ الذي تم فيه النشر	
آخر موعد لتقديم العطاءات	كما هو محدد في الإعلان	
موعد فتح المظاريف	كما هو محدد في الإعلان	
إعلان نتيجة المنافسة	تحدد الأمانة	
موعد الإخطار بالترسية	تحدد الأمانة	
تاريخ توقيع العقد من ترسو عليه المنافسة	خلال خمسة شهريو ما من تاريخ إشعار الأمانة للمنافسة بمراجعةها، فإن لم يرجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	
تاريخ تسليم العقار	خلال شهر من توقيع العقد	
بداية سريان مدة العقد	من تاريخ تسليم العقار بموعد حضرة سليم موقع من الأمانة للمنافسة، وإذا لم يتم توقيع الممثل على حضرة سليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بدءاً سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	
موعد سداد أجرة السنة الأولى	عند توقيع العقد	





بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate



أمانة منطقة تبوك
الإدارة العامة للاستثمارات



وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing

١ - مقدمة



١. مقدمة

ترغب أمانة منطقة تبوك في طرح منافسة عامة على المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية بين المستثمرين بـ غرض إنشاء وتنمية وصيانة واستثمار أرض بحري القادسية الثانية لإقامة مشاريع (مستوى صناعي)، وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين المتقدمين الإحاطة بها ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المنافسة.

نـم تصـمـيـم هـذـه الـفـرـصـة بـمـا يـضـمـن مـصـلـحة الـمـجـتمـع وـالـمـسـتـثـمر، وـذـلـك بـتـحـقـيق عـدـد مـن الـأـهـدـاف، مـن أـبـرـزـهـا:

١. رفع جودة حياة السكان بتقديم أفضل الخدمات البلدية لهم.
 ٢. دعم تنمية القطاع الخاص من خلال تنويع الفرص الاستثمارية
 ٣. إتاحة الفرصة للمستثمرين في إبراز صورته بالمجتمع كع ضوف عال من خلال شراكته مع الأئمة بصفتها جهة تهتم في خدمة المواطنين والمقيمين.

وتحب الألما نة بالردد على أية استئنافات أو استيف ضاحات من لا مستثمرين لراغبين في خواص الملا فحة، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيفضاحات بأخذ الطرق التالية:

١. التوجّه إلى الإداره العامه للإستثمارات بالأمانه وتقديم الاستفسار المطلوب.
 ٢. أو على الفاكس: ٠١٤٤٤٣١٧٧١٥
 ٣. جوال (٠٥٠٠٨٤٢٥٦٤) المشرف العام على الخصخصة والإستدامة المالية
 ٤. البريد الالكتروني: invst@tabukm.gov.sa
 ٥. أو من خلال تطبيق الأجهزة الذكية "فرض".





بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate



أمانة منطقة تبوك
الإدارة العامة للاستثمارات



وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing

٢ - وصف الموقع



الإدارية العامة للاستثمارات

الصفحة 9 من 49

٢. وصف الموقع

نوع النشاط	إنشاء وتشغيل وصيانة وإستثمار مستوصف طبي الأهلي
مكونات النشاط المقترحة	عيادات مثل: العيون والأسنان والباطنة...الخ- مختبر- مركزأشعة - مراكز الخدمة الصحية المساندة ومحل نظارات - ومركز علاج طبيعي - صيدلية - مركز بيع مستلزمات الطبية-جراحة اليوم الواحد- كوفي داخلي - استراحة موظفين.
موقع العقار	المدينة: أمانة منطقة تبوك
حدود الموقع	الشارع: طريق الأمير محمد بن نايف
	رقم القطعة: رقم المخطط: ت/ت / ٩٨
	بطول: ٦٤,٥٣ م شمالاً : طريق
	بطول: ٥١,٣٣ م شرقاً: طريق
	بطول: ٦٤,٥٣ م جنوباً: طريق
نوع الموقع	بطول: ٥٧,٣٣ م غرباً: ممر عرض ١٠ م
	أرض فضاء
مساحة الأرض	(٣,٧٧٢,٦٢) م²
نوع البناء	خرسانة + معدني

- بيانات أخرى:-

- ١- على مقدم العطاء التعرف على كامل الموقع والحصول على كافة المعلومات والبيانات ومدى إمكانية توصيل الخدمات والتي قد تؤثر على الجدوى الاستثمارية للمشروع قبل تقديم عطائه.
- ٢- على مقدم العطاء أن يعاني الموقع تامة نافية للجهالة وأن يقبله كما هو على حاليه وأن يدرس كافة الجوانب الخاصة بالشروط المكانية واشتراطات كود البناء السعودي وأن يقوم بدراسة وافية و شاملة وتصور كامل عن الموقع والعناصر بما يتواافق مع الاشتراطات البلدية وكافة الأنشطة بالمشروع.
- ٣- لا يؤثر وجود أشغالات على الموقع من عدمه في تنفيذ الأعمال بل يجب على المستثمر مراجعة تلك الإشغالات قبل البدء بتنفيذ المشروع وعلى حسابه الخاص والبلدية غير ملزمة بذلك.
- ٤- المساحة المذكورة أعلاه تقريبية وتخصيص للعجز أو الزيادة وفقا لاستلام الموقع على الطبيعة.
- ٥- على المستثمر أن يراعي الهوية العمرانية المعتمدة لمدينة تبوك وفق تصاميم المشروع.





بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate



أمانة منطقة تبوك
الإدارة العامة للاستثمارات



وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing

٣ - إشتراطات دخول المنافسة والتقدم



الإدارة العامة للاستثمارات

الصفحة 11 من 49

٣. اشتراطات دخول المنافسة والتقديم

١ / ١ من يحق له دخول المنافسة:

١ / ١ / ٣ يحق للشركات والمؤسسات ذات الخبرة بالاستثمار والمرخص لهم في مجال إدارة وإنشاء وتشغيل وصيانة المستوفيات الطبية والمجتمعات الطبية والشركات ذات العلاقة وفقاً لمعايير التقدم في هذه المنافسة، ما عدا الممنوعين من التعامل نظماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة استبعاد المستثمر الذي يثبت تعثره في مشروع استثماري بحكم أو قرارنهائي صادر من جهة قضائية، لمدة (سنتين) من تاريخ الحكم أو القرار.

٢ / ١ / ٣ يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

٢ / ٣ لغة العطاء:

١ / ٢ / ٣ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى من يقدم العطاء الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتب ذات المتعلقية بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجمهير مرفقاً ته، وبياناته، ويستطيع من ذلك الكتالوجات الخاصة بذلك عادات والأدوات والعملات التي يجوز أن تكون باللغة الإنجليزية.

٢ / ٢ / ٣ في حال التقدم به مستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق من يقدم العطاء من خلال مكتب ترجمة معتمد، وبعد تبرأ النص العربي هو ما يحمل عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

٣ / ٣ مكان تقديم العطاءات:

تقديم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية ويتبرأ كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الإلكترونية عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "فرص"

٤ / ٣ موعد تقديم العطاءات وفتح المظاريف:

الموعد المحدد لتقديم العطاءات وفتح المظاريف هوanggal تاريخ المدعى عنه في الصحف وفي موقع الأمانة أو تطبيق الأجهزة الذكية "فرص"، ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد.

٥ / ٣ تقديم العطاء:

١ / ٥ / ٣ تقديم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية ويتبرأ كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الإلكترونية عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "فرص" ويقدم صل خ طاب الأضمان الذي في قدم الأصل في ظرف مختوم ومغلق من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس في المعدل المحدد والمكتوب في الموضع الإلكتروني المشار إليه.

٢ / ٥ / ٣ في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة وأسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة مع ضرورة تقديم بريدي إلكتروني inv@momra.gov.sa وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقياً.



٣ / ٥ / ٣ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدالة الالزامية، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

٤ / ٥ / ٣ يجب ترقيم صفحات العطاء ومعرفتها والتوضيق عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبل له، وكذلك ختمها بخطه عليه. وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاقه صلة التفويض مصدقاً من الغرفة التجارية، أو مصحوباً بوكالة شرعية.

٦ / ٣ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي:

١ / ٦ / ٣ أن يقدم الأسعار بالعطايا وفقاً لما ينطوي عليه العطاء من شروط ومواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليه، أو إلقاء يوم بشطب أي بنده من بنود المنافسة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

٢ / ٦ / ٣ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابية (حروف) بالريال السعودي.
٣ / ٦ / ٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصريف أو تعديل في عرض الأسعار يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوضيع عليه وختمه.

٧ / ٣ مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمامنة الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمها، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

٨ / ٣ الضمان:

١ / ٨ / ٣ يجب أن يقدم مع العطاء ضمان ينطوي لا يقل قيمته عن ٢٥٪، من قيمة العطاء السنوي ويقدم في شكل خطاب ضمان من البنك المركزي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون وجباً لدفعه أول طلب من الأمامنة دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن (٩٠) تسعين يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وقابلة للتمديد عند الحاجة.

٢ / ٨ / ٣ يستبعد كل عطاء لا يرقى به أصل خطاب الضمان البنكي، أو يكون الضمان قيمة أقل من ٢٥٪ من قيمة العطاء أو يكون خطاب الضمان مقدماً بغير اسم المستثمر، أو أن يكون الضمان سارياً لمدة أقل من (٩٠) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

٩ / ٣ موعد الإفراج عن الضمان البنكي:

يرد الأضمان لأصحاب العطاءات غير المقيدة فوراً بشرط في المنافسة بالترسية على العرض البنكي المناسب، كما يرد لصاحب العطاء المقبول فور تسديد أجراً السنة الأولى وتوقيع العقد.



٣ / ١٠ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالتالي وبالترتيب الوارد ذكره:

- ١ / ١٠ نموذج العطاء والتوفيق عليه من المستثمر، أو من يفوضه لذلك، ومحظوظاً بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع.
- ٢ / ١٠ توكييل رسمي موثقاً من الغرفة التجارية، أو الإدارة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير المستثمر، وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسؤول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرافقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.
- ٣ / ١٠ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.
- ٤ / ١٠ صورة رخصة مزاولة النشاط.
- ٥ / ١٠ صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.
- ٦ / ١٠ أصل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقاً لشروط الواردة في البند ٨/٣).
- ٧ / ١٠ صورة من شهادة الزكاة والضريبة والجمارك سارية المفعول.
- ٨ / ١٠ صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول.
- ٩ / ١٠ صورة من الشهادة الصادرة من التأمينات الاجتماعية يثبت فيها أن الشركة/المؤسسة المتقدمة مسجلة في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وأنها قامت بجميع التزاماتها تجاهها أو إرفاق ما يثبت بأنها لا تخضع لأحكام هذا النظام.
- ١٠ / ١٠ صورة من شهادة الالتزام بالسعودية.
- ١١ / ١٠ نسخة من الإعلان.
- ١٢ / ١٠ إثبات العنوان الوطني للمستثمر.
- ١٣ / ١٠ كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المحظوظة بختم الأمانة الرسمي، موقعاً عليها من المستثمر ومحظوظة بختمه، تأكيداً لالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.

٣ / ١١ سرية المعلومات:

جميع المعلومات وأى مستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية تتم تبليغها ملء السرية، ولا يمكن لأى طرف أو جهة إلا طلاء على ما سوى في يوم وموعد فتح المطارات وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدى الأمانة/البلدية.





بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate



أمانة منطقة تبوك
الإدارة العامة للاستثمارات



وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing

٤ - واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء



الإدارة العامة للاستثمارات

الصفحة 15 من 49

٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء

٤ / ١ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقائقه، وإعداد المرسوم
وفقاً لما تقتضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة في استبعاد
العطاء.

٤ / ٢ الاستفسار حول بيانات المنافسة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بنود من بنود المنافسة، يجب على المستثمر الاستفسار من الإدارة
الاستثمارات بالأمانة للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديميه لعطاوه، وذلك بمدة لا تقل عن
عشرة أيام من التاريخ الذي تحدده لتقديم العطاءات وستقام الأمانة بالرد على الاستفسارات
كتابية بكل من اشتري كراسة الشروط والمواصفات في موعد آخر مدة عشرة أيام قبل فتح
المزايدة، ولن يعود على أي استفسارات أو إجابات شفوية، كما يمكن للمستثمر تقديم
الاستفسارات عن طريق الموقع الإلكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق
الأجهزة الذكية " فرص".

٤ / ٣ معالجة العقار:

على المستثمر قبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة ذاتية للجهاز، وفقاً للحدود
المعتمدة، وأن يتعرف تماماً على الأوضاع السائدة به. ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط
بمجرد تقديميه لعطاوه، بحيث لا يتحقق له لاحقاً الأداء أو الاحتياج بأية جهة ثالثة بخصوص العقار
والأعمال المتعلقة به.





بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate



أمانة منطقة تبوك
الإدارة العامة للاستثمارات



وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing

٥- ما يحق للأمانة للمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف



الإدارية العامة للاستثمارات

الصفحة 17 من 49

٥. ما يحق للأمانة للمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

١ / ٥ إلغاء المنافسة وتعديل الشروط والمواصفات:

يحق للأمانة إلغاء المنافسة قبل موعد فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لضمن أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل موعد فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزءاً لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات ولزمها لجميع المتنافسين، ولا يحق لهم الاعتراض على ذلك.

٢ / ٥ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للأمانة تأجيل تاريخ موعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن الأمانة ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل خطياً، أو عن طريق البريد الإلكتروني المعتمد، وكذلك في الحالات الطارئة التي تستدعي التأجيل.

٣ / ٥ سحب العطاء:

لا يحق لمقدم العطاء سحب عطائه بعد تقديميه قبل الموعود المحدد لفتح المظاريف.

٤ / ٥ تعديل العطاء:

لا يجوز لمقدم العطاء إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديميه، ولن يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديميه.

٥ / ٥ حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد لذلك، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بالإدارة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة على الإجراءات التي تقوم بها اللجنة وفقاً للنظام.





بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate



أمانة منطقة تبوك
الإدارة العامة للاستثمارات



وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing

٦- الترسية والتعاقد وتسليم الموقع



الإدارة العامة للاستثمارات

الصفحة 19 من 49

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

١/١ الترسية وال التعاقد:

- ١/١/٦ بـعـد أـن تـسـتـكـمـل لـجـنـة فـتـح الـظـارـيف إـجـرـاءـاتـها تـقـدـم الـعـروـض إـلـى لـجـنـة الـاستـثـماـر لـدـراـسـتها، وـتـقـدـيمـ الـتـوـصـيـةـ لـصـاحـبـ الصـلاـحـيـةـ بـالـترـسـيـةـ أوـالـإـغـاءـ.
- ٢/١/٦ يـتـمـ إـخـ طـارـ منـرـ سـتـ عـلـيـهـ المـنـافـسـةـ مـرـاجـعـةـ الـأـمـاـنـةـ خـلـالـ خـمـسـةـ عـ شـرـيـوـ مـاـ مـنـ تـارـيـخـ الإـخـ طـارـ لـاـ سـتـكـمـالـ إـلـاـ جـرـاءـاتـ، وـإـذـاـ لـمـ يـرـأـ جـعـ خـلـالـ هـذـهـ مـدـدـةـ يـرـسلـ لـهـ إـخـ طـارـ ذـهـائـيـ، وـيـعـطـيـ مـهـ لـهـ خـمـسـةـ عـ شـرـيـوـ مـاـ خـرـىـ، وـفـىـ حـالـةـ تـخـلـفـهـ عـنـ مـرـاجـعـةـ الـأـمـاـنـةـ بـعـدـ اـمـدـدـةـ إـلـاـضـافـيـةـ يـتـمـ إـلـغـاءـ حـقـهـ فـيـ التـأـجـيرـ وـمـصـادـرـ الـضـمـانـ.
- ٣/١/٦ يـجـوزـ لـلـأـمـاـنـةـ بـعـدـ أـخـ دـخـلـ مـوـافـقـةـ صـاحـبـ الـصـلاـحـيـةـ تـرـسـيـةـ الـمـنـافـسـةـ عـ لـىـ صـاحـبـ الـعـطـاءـ الـثـانـيـ بـنـفـسـ قـيـمـةـ الـعـطـاءـ الـأـوـلـيـ، لـذـيـ رـسـتـ عـلـيـهـ الـمـنـافـسـةـ إـنـ لـمـ يـسـتـكـمـالـ إـلـاـ جـرـاءـاتـ خـلـالـ مـدـدـةـ المـحدـدةـ.
- ٤/١/٦ يـجـوزـ لـلـأـمـاـنـةـ الـفـاوـضـ مـعـ صـاحـبـ الـعـروـضـ الـأـمـاءـ لـىـ إـذـاـ سـاـوـيـ عـرـضـانـ أوـأـكـ شـرـوكـاـنـاـ ئـعـ لـىـ الـعـروـضـ، أوـإـذـاـ قـرـنـ أـعـ لـىـ الـعـروـضـ بـتـحـفـظـ أوـتـحـفـظـاتـ، وـإـذـاـ كـانـتـ الـعـروـضـ غـيـرـ مـنـاسـبـةـ مـالـيـاـ.
- ٥/١/٦ يـفـيـ حـالـ طـارـ بـعـدـ الـتـرـسـيـةـ وـجـودـ أـيـ عـوـاـئـقـ تـحـولـ دونـ تـنـفـيـذـ إـلـاـ شـرـوعـ سـيـتـمـ إـلـغـاءـ الـمـنـافـسـةـ أوـ الـعـقـدـ وـفـقـاـلـلـ إـلـاـ جـرـاءـاتـ الـنـظـامـيـةـ وـسـتـرـدـ الـأـمـاـنـةـ لـلـمـسـتـثـمـرـيـةـ ماـ سـدـدـهـ مـنـ أـجـرـةـ عـندـ توـقـيـعـ الـعـقـدـ دـونـ أـيـ تـعـويـضـ آخـرـ مـنـ أـيـ نـوـعـ.
- ٦/١/٦ كـمـاـ يـجـوزـ لـلـجـنـةـ الـأـمـاـنـةـ سـتـثـمـرـ بـعـدـ صـلاـحـيـاتـ الـمـخـوـلـةـ لـهـاـ بـمـوـ جـبـ لـأـذـ حـةـ الـتـصـرفـ بـالـعـالـمـ قـارـاتـ الـبـلـدـ يـةـ الـصـادـرـ بـمـوـ جـبـ الـأـمـرـ الـسـامـيـ الـكـرـيمـ قـمـ (٤٠١٥)ـ بـ تـارـيـخـ ٢٩/٠٦/١٤٤١ـهـ التـوـصـيـةـ بـإـلـغـاءـ الـمـنـافـسـةـ الـعـامـةـ فـيـ أـيـ مـنـ الـحـالـاتـ الـآـتـيـةـ بـيـانـهـاـ:
- الأولـيـ: إـذـاـ اـقـتـضـتـ الـمـصـلـحةـ الـعـامـةـ وـقـتـ الـتـصـرفـ فـيـ الـعـقـارـ.
 - الثـانـيـةـ: إـذـاـ تـبـيـنـ لـلـجـنـةـ أـنـ جـمـيعـ الـعـروـضـ الـمـقـدـمـةـ غـيـرـ مـنـاسـبـةـ.
 - الـثـالـثـةـ: إـذـاـ لـمـ يـتوـصـلـ إـلـىـ نـتـيـجـةـ عنـ طـرـيقـ الـمـفـاـوـضـةـ مـعـ الـمـنـافـسـينـ.

٢/٦ تسليم الموقع:

- ١/٢/٦ يـتـمـ تـسـلـيـمـ الـمـوـقـعـ لـلـمـسـتـثـمـرـ بـمـوـ جـبـ مـحـضـرـةـ سـلـيـمـ مـوـقـعـ مـوـقـعـ مـنـ الـطـرـفـيـنـ، وـذـلـكـ بـعـدـ تـوـقـيـعـ الـعـقـدـ مـبـاـشـرـةـ، وـبـ شـرـطـ إـلـاـ تـزـيدـ مـدـدـةـ مـنـ تـارـيـخـ تـوـقـيـعـ الـعـقـدـ وـتـارـيـخـ الـأـمـاـنـةـ عـنـ شـهـرـ وـاحـدـ مـاـ لـمـ يـكـنـ هـنـاكـ عـائـقـ لـدـىـ الـأـمـاـنـةـ يـحـولـ دونـ ذـلـكـ.
- ٢/٢/٦ يـفـيـ حـالـ تـأـخـرـ الـسـتـثـمـرـ عـلـىـ تـوـقـيـعـ مـوـقـعـ مـنـ الـطـرـفـيـنـ يـفـيـ نـمـوذـجـ الـعـطـاءـ الـأـمـدـ، وـتـحـسـبـ بـدـاـيـةـ مـدـدـةـ الـعـقـدـ خـطـيـ لـلـمـسـتـثـمـرـ لـمـ يـعـنـواـ نـهـاـيـةـ الـسـجـلـ فـيـ نـمـوذـجـ الـعـطـاءـ الـأـمـدـ، وـتـحـسـبـ بـدـاـيـةـ مـدـدـةـ الـعـقـدـ مـنـ تـارـيـخـ الـإـشـعـارـ مـاـلـمـ تـوـجـدـ عـوـاـئـقـ تـمـنـعـ تـسـلـيـمـ الـمـوـقـعـ مـنـ قـبـلـ الـأـمـاـنـةـ.





بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate



أمانة منطقة تبوك
الإدارة العامة للاستثمارات



وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing

٧- الاشتراطات العامة



٧. الاشتراطات العامة

١ / ٧ توصيل الخدمات للموقع:

ي تولى الا ستثمر تو صيل ا لخدمات للمو قع (كهر باء.م. ياه. صرف صحي. هاتف. وغيرها) للمو قع ع لى م سئوليته الخا صة، ويتح مل كا فة الـ كاليف والر سوم المرتب طة بذلك، كـ ما يتح مل تـ كاليف ا ستهلاك الكهر باء طبـقاً لما تحدده الـ شركـة المختـصـة، وعـ لى الا ستثـمرـأن يـنـسـقـيـذـ لـكـ معـ الإـدـارـةـ المـعـدـيـةـ بـالـأـمـاـنـةـ وـمـعـ شـرـكـةـ الـكـهـرـ بـاءـ وـلـاـ يـتـرـتـبـ عـلـىـ الـأـمـاـنـةـ إـيـ التـزـامـاتـ اـتجـاهـ الاـسـتـثـمـرـ فيـ حـالـةـ تـأـخـرـ اـيـصالـ الـخـدـمـاتـ اوـ دـعـمـ توـفـرـهاـ اوـأـيـ عـقـبـاتـ يـوجـهـهاـ حـيـالـ ذـلـكـ.

٢ / ٧ البرنامج الزمني للتنفيذ:

يـلـتـزـمـ الاـسـتـثـمـرـانـ يـقـدـمـ لـلـأـمـاـنـةـ بـرـنـاـمجـ زـمـنـيـاـ لـلـتـنـفـيـذـ،ـ مـتـضـمـنـاـ الـراـحـلـةـ لـلـإـشـاءـ وـالـتـشـغـيلـ الـخـاصـةـ بـالـمـوـقـعـ مـحـلـ الـمـنـافـسـةـ وـفـقـاـ لـلـمـخـطـطـاتـ وـالـمـوـاـصـفـاتـ الـمـعـدـةـ مـنـ الـأـمـاـنـةـ وـلـمـدـدـةـ اـلـمـدـدـةـ،ـ مـعـ مـرـاعـاتـ الـهـوـيـةـ الـعـمـرـانـيـةـ الـمـعـتـمـدةـ لـمـدـيـنـةـ تـبـوـكـ وـفـقـ تصـامـيمـ الـمـشـرـوـعـ.

٣ / ٧ الحصول على الموافقات والترخيص من الأمانة والجهات ذات العلاقة:

١ / ٣ / ٧ يجب الحصول عـلـىـ موـافـقـةـ الـأـمـاـنـةـ عـلـىـ الـجـهـةـ الـاسـتـشـارـيـةـ الـمـكـلـفةـ منـ قـبـلـ الاـسـتـثـمـرـ بـالـإـشـرافـ عـلـىـ الـمـشـرـوـعـ لـلـتـأـكـدـ مـنـ تـنـفـيـذـ الـمـشـرـوـعـ وـفـقـاـ الـمـوـاـصـفـاتـ وـالـمـخـطـطـاتـ وـالـشـروـطـ الـمـتـفـقـ عـلـيـهاـ.

٢ / ٣ / ٧ يـلـتـزـمـ الاـسـتـثـمـرـ بـعـدـ الـقـيـامـ بـتـنـفـيـذـ يـذـاـ شـرـوعـ قـبـلـ الـحـصـولـ عـلـىـ الـمـوـافـقـاتـ وـالـتـرـخـيـصـ مـنـ الـأـمـاـنـةـ وـالـجـهـاتـ الـأـخـرـىـ ذاتـ الـعـلـاقـةـ،ـ وـالـحـصـولـ عـلـىـ الـمـوـافـقـاتـ وـزـارـةـ الصـحـةـ بـحـكـمـ الـاـخـتـصـاصـ.

٣ / ٣ / ٧ يـلـتـزـمـ الـمـسـتـثـمـرـ بـعـدـ الـاـنـتـهـاءـ مـنـ أـعـمـالـ الـاـنـشـاءـ بـإـشـاعـرـ الـأـمـاـنـةـ لـيـقـوـمـ مـهـنـدـسـ الـأـمـاـنـةـ بـالـمـعـاـيـنـةـ وـعـمـلـ مـحـضـرـ يـبـيـنـ أـنـ التـنـفـيـذـ تـمـ طـبـقاـ لـلـمـوـاـصـفـاتـ وـالـشـروـطـ وـالـوـارـدـةـ بـكـرـاسـةـ الـشـروـطـ وـالـمـوـاـصـفـاتـ.

٤ / ٣ / ٧ يجب الحصول على موافقة الجهات المشرفة على النشاط قبل تشغيله.

٤ / ٧ تنفيذ الأعمال:

يلـتـزـمـ الـمـسـتـثـمـرـ بـمـاـ يـلـيـ:

١ / ٤ / ٧ أن يـسـنـدـ مـهـمـةـ إـذـشـاءـ وـتـشـغـيلـ وـتـنـفـيـذـ الـمـشـرـوـعـ إـلـىـ إـحـدـيـ شـرـكـاتـ أوـ مـؤـسـسـاتـ الـمـقاـولـاتـ الـمـتـخـصـصـةـ وـلـتـيـ لـدـيـهاـ خـبـرـاتـ سـابـقـةـ وـأـعـمـالـ يـفـقـدـ تـنـفـيـذـ مـثـلـ هـذـهـ الـمـشـرـوـعـاتـ وـتـلـكـ الـأـنـشـطـةـ.

٢ / ٤ / ٧ أن يـقـدـمـ شـهـادـاتـ الـخـبـرـةـ السـابـقـةـ لـلـمـقاـولـ مـعـتـمـدـةـ وـمـصـدـقـةـ مـنـ الـجـهـاتـ الـمـخـصـصـةـ تـثـبـتـ حـسـنـ تـأـدـيـتـهـ لـلـأـعـمـالـ الـتـيـ لـتـزـمـ بـهـاـ مـعـ ضـرـورـةـ إـلـزـامـ الـمـقاـولـ بـشـهـادـةـ تـأـمـينـ ضـدـ العـيـوبـ الـخـفـيـةـ الـتـيـ قـدـ تـظـهـرـ يـفـيـ الـمـبـانـيـ وـالـأـنـشـاءـ بـعـدـ اـسـتـخـدامـهاـ سـوـاءـ الـهـيـكـلـيـةـ مـنـ هـاـ أوـ غـيـرـ هـاـ وـفـقـاـ لـمـاـ قـرـارـ مجـلسـ اـلـوزـراءـ رـقـمـ (٥٠٩ـ)ـ يـفـيـ بـمـاـ يـفـدـيـهـ الـمـسـتـثـمـرـ ١٤٣٩ـهـ،ـ وـتـقـدـيمـ صـورـةـ طـبـقـ الـأـصـلـ مـنـ الشـهـادـةـ لـلـأـمـاـنـةـ.



٥ / ٧ مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ ل كامل الموقع إلى مكتب هندي استشاري مرخص له بمزاولة المهنة ومسجل لدى الهيئة السعودية للمهندسين وأن يكون من واجباته:

- ١ / ٥ / ٧ الاشتراك في تسليم موقع المقاول.
- ٧ / ٥ / ٢ مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ وضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ الأمانة بأي خطأ يكون موجوداً بها والمقترنات الخاصة بمعالجة الملاحظات.
- ٧ / ٥ / ٣ المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقاً لمواصفات العقد وأصول الصناعة.
- ٧ / ٥ / ٤ توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم، والتي تساعد على إتمام العمل على الوجه الأكمل.
- ٧ / ٥ / ٥ التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.
- ٧ / ٥ / ٦ دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات اللازمة لحلها.
- ٧ / ٥ / ٧ إجراء التعديلات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع، والتي من شأنها تلافي المشكلات، والتنسيق بين عناصر المشروع المختلفة، بشرط لا تسبب في زيادة تكلفة المشروع أو توفير على المقاول، وأن يتمأخذ موافقة الأمانة عليها مسبقاً، وعند حدوث زيادة ضرورية، أو نقص في التكاليف يتمأخذ موافقة الأمانة على الزيادة، وخصم الوفر على المقاول.

٦ / ٧ حق الأمانة في الإشراف على التنفيذ:

- ١ / ٦ / ٧ للأمانة الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بحسب ما يراحت له للتتأكد من الالتزام بما تستثمر بالتنفيذ بحسب قواعد شروط والمواصفات الواردة بكل شروط والمخططات المعتمدة من الأمانة والتراخيص من الجهات ذات العلاقة.
- ٢ / ٦ / ٧ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة في ما يتعلق بأوامر المفهور والإصلاح ما تم تنفيذه مخالفًا للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- ٣ / ٦ / ٧ لا يجوز للمستثمر إجراء أي إضافات أو تعديلات جديدة في المخططات إلا بعد موافقة الأمانة، وفي حالة الموافقة يتبع على المستثمر أن يقدم للأمانة مخططاً كاملاً من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.
- ٤ / ٦ / ٧ يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بما يشترط به شعار الأمانة، ليقوم بهذه ندمس الأمانة بالمعاهدة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ يلتزم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكل شروط والمخططات المعتمدة من الأمانة والجهات ذات العلاقة.
- ٥ / ٦ / ٧ يكون للأمانة الحق الكامل على التنفيذ في أي وقت خلال مدة العقد، و ذلك بهدف متابعة الأذشطة التي يمارسها المستثمر للتتأكد من مدى التزامه بتنفيذ بنود العقد والتزامه بالأنظمة والتعليمات واللوائح، كما يلتزم المستثمر بالسماح لشخص ما فوض من الأمانة أو الجهات الحكومية الأخرى بالدخول والتفتيش على المنشآت، كما يحق للأمانة إلزام المستثمر بالتدبر بعمل تأمين على المشروع بما فيه من مذادات ثابتة ومتحركة تكون لازمة لأداء المشروع لمدورة المنوط به لدى إحدى شركات التأمين الوطنية المعتمدة من قبل وزارة المالية.



٧ / ٧ استخدام العقار للغرض المخصص له:

لا يجوز للمستثمر استعمال الموقف لغير الغرض المخصص له في إعلان المناقصة وأي مخالفة لذلك يتطلب عليه إدخاء العقد، وسحب الموقف من المستثمر، وفي حال رغبة المستثمر في غير الشاطئ بسبب خيير أو ضياع السوق، وتوافق المصلحة العامة ومصلحة التخطيط في مادة قديرية مما لا يستثمار من قبل لجنة الاستثمار، وفي حالة بول المستثمر لقيمة الاستثمار الجديدة يتم الحصول على موافقة وزير قبل اتخاذ القرار بالسماح بغير الشاطئ، شريطة أن تكون متوفقة مع ضوابط غير الشاطئ الصادر بالعمليم الوزاري رقم (٤٣٠٠١٠١٢٤) وتاريخ ٢٢/٠٢/١٤٤٣هـ.

٨ / ٧ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه، ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناءً على تقديرها للموقف على أن تطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي، ويسمح للمستثمر في حالة رغبته بالتأجير على الغير أن يقوم بإبرام عقود إيجار مع كل مستأجر من الباطن على حدة وفقاً للاشتراطات المحددة بكراسة الشروط والمواصفات وعلىه تزويد الأمانة بنسخة من تلك العقود قبل إبرامها لاعتمادها على أن يظل المستثمر هو المسؤول أمام الطرف الأول عن مخالفته ذرائع العقد.

٩ / ٧ موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أما إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية، وبعد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية، وفي حالة عدم السداد يتم اتخاذ الإجراءات النظامية بحق المستثمر كونها قواعد آمرة ومنظمة يجب اتباعها كما جاءت ووفق ما جاءت المادة السادسة والأربعون "الفصل الرابع" من اللائحة التنفيذية لنظام إيرادات الدولة المعدلة بالقرار الوزاري رقم (٩٠١) وتاريخ ٢٤/٠٢/١٤٣٩هـ، والمفسرة ل المادة الثالثة عشر وما بعدها بنظام إيرادات الدولة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٦٨) وتاريخ ١٨/١١/١٤٣١هـ.

١٠ / ٧ ضريبة القيمة المضافة:

يلتزم المستثمر بسداد قيمة القيمة المضافة و يتم تحديد نسبة الضربيه حسب الأنظمه والتعليمات المعمول بها في هذا الشأن وتقربه الجهات المختصة في المملكة العربية السعودية، على أن يكون سدادها في وقت سداد الإيجار السنوي، وفي حال التأخير في سدادها يتم اتخاذ إجراءات التأخير في سداد الإيجار السنوي حسب بنود العقد على ماً بأن الأجرة السنوية المقدمة بع طاء المستثمر لا تشمل ضريبة القيمة المضافة.



١١ / ٧ تقرير المقاول والمكتب الهندسي:

بـ عـدـ الـاـنـتـهـاءـ مـنـ تـنـفـيـذـ جـمـ يـعـ الـأـعـمـالـ وـقـ بـلـ الـسـماـحـ بـالـتـشـغـيلـ يـقـدـمـ كـلـ مـنـ الـمـقاـولـ وـالـمـكـتبـ الـاـسـتـشـارـيـ الـمـشـرـفـ عـلـىـ التـنـفـيـذـ يـدـ تـقـرـيـرـ يـرـأـ إـلـىـ الـأـمـانـةـ بـخـ طـابـ رـسـمـيـ عـنـ طـرـيقـ الـمـسـتـثـمـرـ،ـ يـوـضـحـانـ فـيـهـ مـسـئـولـيـتـهـمـاـ عـنـ تـنـفـيـذـ الـأـعـمـالـ وـمـطـابـقـتـهـمـاـ لـلـمـوـاصـفـاتـ.

١٢ / ٧ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يطلب من الأمانة لدواعي التخطيط أو للمصلحة العامة وفي هذه الحالة يعوض المستثمر حسب الأنظمة المالية المتبعة إذا كان يستحق التعويض وفي حالة طرأ بعد الترسية أي عائق تحول دون تنفيذ المشروع فإن على الأمانة إعادة ما دفعه المستثمر واتخاذ الإجراءات النظامية لإلغاء المنافسة وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر إذا كان يستحق التعويض بعد احتساب مدة سنوات انقضاء العقد، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء合同期 و يجب التقييد بما جاء بالتعيم المواري رقم (٢٨٦٥١) في ١٤٣٥/٠٦/٠١ والخاص بوجود عائق تحول دون تنفيذ العمل وعلى المستثمر أن يقبل ذلك وبمجرد دخوله المنافسة أنه اطلع على التعيم وتعديلاته وما يتربّ عليه من إجراءات قبل بذلك.

١٣ / ٧ فسخ العقد:

يحق للأمانة فسخ العقد معبقاء حق الأمانة في الرجوع على المستثمر فيما لحقها من ضرر بسبب ذلك في أي من الحالات الآتية:-

- أ. إذا تأخر المستثمر عن البدء في التنفيذ بدون عذر مقبول خلال الفترة الزمنية المعطاة له للتجهيز والتطوير.
- ب. إذا استخدم الموقع لشاطئ (أذ شطة) تخالف الأذ شطة المتفق عليهما في العقد، أو قام بتأجير الشاطئ كلياً أو جزئياً، أو تنازل عنه للغير دون موافقة خطية من الأمانة، وذلك بعد انداره لتصحيح الوضع، ومهى خمسة عشرة يوماً من تاريخ اخطاره بالإإنذار.
- ج. إذا أخل المستثمر بأي من مواد هذا العقد أو الشروط والمواصفات الواردة بكراسة الصادرة من الجهات ذات العلاقة والمتعلقة بأنشطة المنافسة، ولم يتجاوب مع الأمانة لتصحيح الوضع خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإنذار.
- د. إذا تأخر المستثمر عن سداد الأجرة المستحقة خلال خمسة عشر يوماً من بداية الاستحقاق.
- هـ. إذا ثبت أن المستثمر قد شرع بنفسه أو بوساطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفي الأمانة للحصول على العقد.
- و. إذا أفلس أو طلب إشهار إفلاسه أو ثبتت إعساره.
- ز. إذا كان مؤسسة أو شركة طلب حلها أو تصفيتها.

١٤ / ٧ متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلي:

- ١ / ١٤ اتخاذ كافة الإجراءات الاحتياطية الضرورية لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص أو الأموال، أو الممتلكات العامة والخاصة.



٧ / ١٤ / ٢ عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.

٧ / ١٤ / ٣ يكون المستثمر مسؤولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة أدنى مسؤولية عن ذلك.

٧ / ١٤ / ٤ وضع لافتات إرشادية توضح طرق مكافحة الحرائق.

٧ / ١٤ / ٥ وضع لافتات إرشادية توضح كيفية إخلاء المكان عند الطوارئ.

٧ / ١٤ / ٦ الالتزام بما ورد نظام حماية المراافق العامة الصادر بالرسوم الملكي رقم (٦٢) وتاريخ ١٤٠٥/١٢/٢٠ وتعديلاته.

٧ / ١٤ / ٧ توفير طفایات الحریق بالعدد والحجم المناسبين حسب تعليمات الدفاع المدني، على أن تثبت عليها بطاقة توسيع تاريخ الصلاحية ومواقع إجراءات الاختبارات الدوريّة عليها، وذلك بجميع مراافق المباني وتجهيزاتها.

٧ / ١٤ / ٨ يلتزم المستثمر بعدم الإضرار بالطرق والمراافق والبيئة المحاطة بالموقع (ممرات المشاه وغيرها) أو المجاورين، وإرجاع الشيء إلى صله حال حدوث أي تلفيات وسند جوانب الحضر وتأمينها، مع ضرورة الإشراف الهندسي على كافة الأعمال.

٧ / ١٥ تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للأمانة بعد انتهاء مدة العقد:

١ / ١٥ / ١ قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة بإشعار المستثمر بموعده حضوره لتسليم الموقع وما عليه من تجهيزات، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابياً، وإشعار المستثمر بذلك.

٢ / ١٥ / ٢ بعد انتهاء مدة العقد ستؤول ملكية الموقع وجميع المنشآت الثابتة التي أقامها المستثمر على الموقع إلى الأمانة دون تعويض وأية إضافات أو تحسينات سيقوم المستثمر بإضافتها بعد انتهاء مدة الأمانة ستؤول ملكيتها للأمانة، وعلى المستثمر أن يسلم كافة المنشآت للأمانة في نهاية العقد بحالة جيدة صالحة للغرض المنشأة من أجله ويتم الاستلام بموجب محضر يذكر فيه كافة محتويات العقار بالموقع ويوقع من الطرفين.

٧ / ١٦ أحكام عامة:

١ / ١٦ / ١ جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المنافسة هي ملك للأمانة بمجرد تقديمها.

٢ / ١٦ / ٢ التقويم الميلادي هو المعمول به في العقد.

٣ / ١٦ / ٣ ليس لقدم العطاء الحق في الرجوع إلى الأمانة بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.

٤ / ١٦ / ٤ تخضع هذه المنافسة للوائح والأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية على وجه خاص:-

- لائحة التصرف بالعقارات البلدية الـ صادرة بموجب الأمر الـ سامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) في ١٤٤١/٦/٢٩ . وتعديلاتها التنفيذية الـ صادرة بالقرار الوزاري رقم (٤١٠٥٦١٨٨٣) وتاريخ ١٤٤١/١٢/٢٢ والقرارات والتعاميم ذات الصلة.

- لائحة الغرامات الجزاءات الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٩٢) وتاريخ ٠٥/٢٠٢٠ هـ ، والقرار الوزاري رقم (٤٣٠٠٢٠٤٥٢٦) في ١٢/٠٣/١٤٤٣ هـ . المبلغ به القواعد التنفيذية لـلائحة الجزاءات عن

المخالفات البلدية، والقرار الوزاري رقم (٤٣٠٢٠٤٤٩٧) في ١٢/٠٣/٤٣٠٢٠٤٤٩٧ . المبلغ به جدول المخالفات الجزاءات البلدية.

- اشتراطات اللوحات التجارية العامة الصادرة بتعيم معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والإسكان رقم (٤٢٠٠٧٩٤٧٥) وتاريخ ١٤٤٢/٠٢/٢٦هـ وما يستجد عليها من تعديلات مستقبلية.
- لواح اشتراطات وزارة الصحة لأنشطة الصحية وما يستجد عليها من تعديلات.
- جميع الأنظمة واللوائح والاشتراطات والقواعد والأدلة المتعلقة بموجبها منافسة وكافية لأنشطة بالمشروع وما يستجد عليها.

٥ / ١٦ / ٧ يجب أن تكون جميع الخدمات بالموقع باسم المستثمر و يتم تسليمها للأمانة بعد سداد كافة الفوائد والمستحقات للجهات ذات العلاقة.

٦ / ١٦ / ٧ يلتزم المستثمر بكافية الشروط والمزايا والالتزامات الواردة به مستندات قد لا شروع والمواضحة أدناه والتي تعتبر جزءاً من العقد ويفسرها بما يليه من ضوابطه وذلك في الحالات التالية:

- وثيقة العقد الأساسية.
- كراسة الشروط والمواصفات.
- المخططات والرسومات والمواصفات وال تصاميم المقدمة من الطرف الثاني.
- خطاب قبول العرض والترسية.





بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate



أمانة منطقة تبوك
الإدارة العامة للاستثمارات



وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing

٨-الاشتراطات الخاصة



الإدارية العامة للاستثمارات

الصفحة 28 من 49

٨. الاشتراطات الخاصة

١ / ٨ مدة العقد:

مدة العقد (٢٥ سنة) (خمسة وعشرون سنة) تبدأ اعتباراً من تاريخ محضرة سليم المُستثمر للعقار، أو من تاريخ الإشعار في حال تأخر المستثمر عن توقيع محضرة سلم العقار، وفي حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضرة سليم العقار أكثر من شهر من تاريخ توقيع العقد فيتم إرسال إشعار خطى للمسـتثمر لـى عنوانـه، وتحـتـسب مـدةـ العـقدـ منـ تـارـيخـ هـذـاـ الإـ شـعـارـ، وـيـعـ تـبـرـ بـالـتـالـيـ مـحـضـرـةـ سـلـيمـ أوـ نـسـخـةـ الإـشـعـارـ جـزـءـ لاـ يـجـزـأـ مـنـ هـذـاـ العـقـدـ وـمـنـ ضـمـنـ مـلاـحـقـهـ.

٢ / ٨ فترة التجهيز والإنشاء:

يمنح المستثمر فترة (٢١ شهراً) تمثل ما ذُكر (٧٪) من مدة العقد للتوجه إلى الإذ شاء، وتقـونـ هـذـهـ الـفـتـرـةـ غـيرـ مـدـفـوعـ عـةـ الـأـ جـرـةـ، وـإـذـ لـمـ يـكـمـلـ مـلـكـ إـذـ شـاءـ الـمـشـروعـ فـعـلـ يـهـ يـفـ هـذـهـ الـحـالـةـ سـدادـ قـيـمةـ عـطـائـهـ المـالـيـ عـنـ هـذـهـ الـفـتـرـةـ.

٣ / ٨ النشاط الاستثماري المسموح به:

النشاط الاستثماري المسموح به هو "مستوصف طبي الأهلي" ولا يجوز للمستثمر استعمال الأرض في غير هذا النشاط.

٤ / ٨ التجهيزات: يلتزم المستثمر بما يلي:

٤ / ١ / ٨ اشتراطات يلزم توافرها في مواقف السيارات:

- يجب على المستثمر الالتزام بالشروط والمواصفات المعول بها في تأمين مواقف للسيارات وبالمعدلات التالية:
 - أ. موقف واحد لكل ١٠٠ متر مربع من إجمالي مساحة الأرض.
 - ب. ٤ مواقف لكل مكتب يخصص لطبيب.
 - ج. ٢.٢ موقف لكل سرير في حالة وجود غرف تنبييم.
 - لا تقل مساحة الموقف عن (٢١٥) ولا يقل عرضه عن (٢.٧).
- يمكن تأمين المواقف اللازمة في القبو أو الدور الأرضي وأن تبدأ المنحدرات بعد المسافة المخصصة للأرضية وأن يكون ميل المنحدر في الحدود المسموح بها في دليل الاشتراطات الفنية لمواقف السيارات.
- يلزم تأمين موقف سيارة لكل (٢٥٠) من المساحة المخصصة.
- سهولة حركة دخول وخروج السيارات من وإلى الموقف بحيث لا تعيق حركة المرور في الشوارع المحيطة.
- توفير مواقف سيارات لمرتادي المشروع بواقع موقف سيارة لكل (٢٢٥) من المساحة الإجمالية.
- لا يسمح باستغلال الشوارع الجانبية والخلفية كمواقف لسيارات مررتادي المشروع أو العاملين فيه.
- تدخل صيص مواقف لسيارات المعاين بواقع ٥% من المواقف العامة، ويحد أدنى موقفيـنـ، على أن تكون قريـبةـ من مـدـاـخـلـ المـشـرـوعـ، مع تمـيـزـ مـوـاقـفـ الـمـعـاـينـ بـالـشـعـارـ الـخـاصـ بـهـمـ، وـأـلـاـ تـقـلـ الـمـسـاحـةـ الـمـخـصـصـةـ لـسـيـارـةـ الـمـعـاـينـ عـنـ (٢٥) مـتـراـ مـرـبـعـ طـبـقاـ لـلـأـبـعـادـ الـمـوـضـحةـ بـالـاشـتـراـطـاتـ الـخـاصـةـ بـالـخـدـمـاتـ.
- يلتزم المستثمر في تنفيذ مواقف السيارات بالاشتراطات الفنية الموقـفـ الـسـيـارـاتـ الـصـادـرـةـ عنـ وزـارـةـ الـشـئـونـ الـبـلـدـيـةـ وـالـقـرـوـيـةـ وـالـإـسـكـانـ.



الإدارة العامة للاستثمارات

الصفحة 29 من 49

٤ / ٢ في حالة إقامة قبو يجب الأخذ في الاعتبار الآتي:

- يسمح بإقامة القبو على ملء سطح الأرض على ألا يزيد من سوبأعلى سطحه عن (٣٠ سم) من من سوب الشارع. هذا في الارتفاعات المحيطة بالمبني، أما لجزء الذي يقع أسفل المبني فيسمح بارتفاع قاع السقف إلى ١م عن أخفض نقطة في منسوب الشوارع المحيطة.
- يجب عزل الحواشي والأرضيات وأخذ كافة الاحتياطات لمنع تسرب المياه إلى القبو وتجهيزه بوسائل تصريف المياه.
- وإذا كان الدور الأرضي تجاريًا فلا يزيد ارتفاع منسوب سطح القبو بالكامل عن (٣٠ سم).
- لا يسمح باستخدام القبو لأغراض الأذ شطة التجارية أو الترفية ية أو التخزين (م ستودعات) خلاف مواقيف السيارات والخدمات الكهربائية والميكانيكية.
- الحد الأدنى لإرتفاع القبو (٢٥ م).
- مرا عاة الماء يول والمظ هرا لداخلى عند درا سة التمدد يدات الـ صحية عندما يكون القبو سفل الماء ناشر والتتمددات الصحية في المبني.

٤ / ٣ سكن الأطباء وهيئة التمريض:

يمكن إقامة سكن للأطباء وهيئة التمريض ضمن حدود المركز الصحي مع مراعاة الخصوصية لداخل السكن وتوفير الخدمات المناسبة لهم.

٥ الالتزام بالاشتراطات الصحية:

يلتزم المستثمر بكافة الاشتراطات الواردة في لائحة المستو صفات الطبية، ولائحة الاشتراطات الصحية الواجب توافرها فيها وما في حكمها الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية والإسكان، والجهات ذات العلاقة، فيما لم يرد ذكره من اشتراطات في هذه الكراسة.

٦ / ٨ شروط النظافة:

- يلتزم المـ ستثمر بالعناية بنظافة جميع أـقـ سـامـ المـ شـروعـ، وـنـظـافـةـ الـ أدـواتـ المـ سـتـخدـمـةـ، وـأـنـ يـتـمـ اـسـتـخـدـمـ الـ منـظـفـاتـ الصـنـاعـيـةـ الـ منـاسـبـةـ.
- يجب على المـ ستـثـمـرـ ضـعـ المـ شـروعـ صـفـاتـ الإـلـ شـادـيـةـ الـ خـاصـيـةـ بـاتـبـاعـ قـوـاعـدـ النـظـافـةـ فيـ أـمـاـكـنـ المـ شـروعـ، وـالـمـسـتـوـعـاتـ، وـدـورـاتـ الـمـيـاهـ، وـيـبـحـيـثـ تـكـوـنـ ظـاهـرـةـ لـجـمـيـعـ الـعـامـلـيـنـ وـبـلـغـاتـهـمـ، وـعـلـيـهـمـ التـقـيـدـ بـهـاـ.
- العـناـيـةـ بـنـظـافـةـ دـورـاتـ الـمـيـاهـ وـمـغـاسـلـ الـأـيـديـ وـتـطـهـيرـهـاـ يـوـمـيـاـ باـسـتـعـمالـ الـمـطـهـرـاتـ الـوـارـدـةـ.
- تـجـمـيـعـ النـفـاـيـاتـ وـالـتـخلـصـ مـنـهـاـ أـولـاـ بـأـوـلـ فيـ الـأـمـاـكـنـ الـمـخـصـصـةـ لـذـلـكـ، أوـ بـوـاسـطـةـ الـمـتـعـهـدـ إـنـ وـجـدـ.



٧ / ٨ اشتراطات التشغيل والصيانة:

- ٧ / ١ يجب على المستثمر أن يقوم بأعمال الصيانة الدورية للمستوصف الأهلي ومبانيها وأجهزتها المختلفة، وكذلك أجهزة وماكينات ومراوح التكييف، وأجهزة إطفاء ومكافحة الحريق، وخزانات المياه ودورات المياه...الخ، والمحافظة عليها بحالة جيدة بصفة مستمرة.
- ٧ / ٢ يجب على المستثمر توفير مكاتب إدارية بالمشروع لإدارة مشروعه، كما يجب على المستثمر التعاقد مع إحدى الشركات المتخصصة في مجال النظافة والصيانة ل القيام بأعمال الصيانة الدورية للأجهزة.
- ٧ / ٣ يلتزم المستثمر بإجراء الصيانة الدورية والوقائية على العناصر الإذ شائية وكافة التجهيزات والتمديدات والتوصيلات والمعدات من كهرباء وأنظمة سلامة ومتابعتها ضمن خطة زمنية تحفظ بسجلات المنشأة ويحق لها سببي الأمانة الاطلاع عليها لضمان السلامة والصحة العامة في جميع الأوقات وعدم التأثير الضار على المنشآة أو المجاورين.
- ٧ / ٤ إجراء صيانة دورية للمبني ومرافقه بحيث يعاد دهان الجدران الداخلية والأسطح دوريًا، ودهان الجدران الخارجية كلما اقتضت الحاجة لذلك.
- ٧ / ٥ التأكد من عدم وجود سرير أعمدة (موا سير) إلا سقوط ومدادات إلا صرف الموجودة في المناور المجاورة لأماكن التشغيل، حتى لا ينبع عن رذاذ متناثر يصل من خلال فتحات التهوية إلى داخل هذه الأماكن.
- ٧ / ٦ يجب على المستثمر أن يقدم للأمانة تقريراً دوريًا (كل ستة أشهر) من مكتب هندسي معتمد من الأمانة ومسجل لدى الهيئة السعودية للمهندسين عن أعمال الصيانة التي تمت، مبيناً به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات التي نفذت.
- ٧ / ٧ يجب على المستثمر أن يعمل على تأمين عدد من الأفراد المدربين بكفاءة على مواجهة حالات الطوارئ، ولديهم القدرة على استخدام أجهزة ومعدات إطفاء الحريق وإخلاء الأفراد من المبني في حالات الطوارئ، والتنسيق مع الجهات المختصة.

٨ / ٨ الاشتراطات الأمنية:

- ١ / ٨ يجب تركيب بوابات دخول هيدروليكيه.
- ٢ / ٨ يجب تركيب بوابات خروج مزودة بامساط تفجير الإطارات حتى لا يتم استخدامها في الدخول.
- ٣ / ٨ تأمين حراسة على المنشآت وذلك وفق تعليمات سعادة مدير عام الشئون المالية والإدارية بوزارة الشئون البلدية والقروية والإسكان رقم (٥٣٨) وتاريخ ١٤٣٤/١/٧هـ.
- ٤ / ٨ يجب أن يكون هناك عدد كافٍ من الحراسة الأمنية المدنية.
- ٥ / ٨ يجب أن تكون الإنارة الداخلية والخارجية كافية.
- ٦ / ٨ يجب أن تكون مواقيف السيارات مزودة بالحراسة والإدارة وكاميرات المراقبة.
- ٧ / ٨ يجب تركيب كاميرات داخل المشروع، بها خاصية التسجيل الرقمية.



٨ / ٨ / ٨ يُجب تركيب أجهزة كشف المعادن في بوابات الدخول.

٩ / ٨ / ٨ يُجب أن يكون هناك غرفة تحكم داخل المشروع.

٩ / ٨ الدراسة التحليلية للتأثيرات المروية:

يُجب على المستثمر القيام بإجراء دراسة للتأثيرات المروية الناتجة عن إقامة المبني إذا كان يعمل بالمستوصف ١٠٠ موظف فأكثر، وذلك من خلال أحد المكاتب الاستشارية الهندسية المرخص لها بمزاولة المهنة ومسجلة لدى الهيئة السعودية للمهندسين.

١٠ / ٨ متطلبات ذوي الإعاقة:

- يراعي في تصميم المنشآت شروط متطلبات المعوقين وفقاً لما تقرره الأشتراطات الخاصة بالخدمات البلدية المتعلقة بالمعاقين الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية والإسكان بالعميم رقم (٧/٤٠٢) وتاريخ ١٤٠٢/١/٢١هـ.

يلزم تحقيق متطلبات الأشخاص ذوي الإعاقة بهدف تسهيل حركتهم وتهيئة الأوضاع والأبعاد والفراغات المناسبة لاستخدامهم طبقاً لمتطلبات الفصل (١٠٠٩) والباب (١١) من كود البناء السعودي العام (SBC-201) وحسب الدليل الإرشادي للوصول الشامل مركز الملك سلمان لأبحاث الإعاقة.

١١ / ٨ الالتزام باشتراطات لواقع البلدية:

يلتزم المستثمر بكافة الأشتراطات الواردة في لائحة المستوصفات الطبية، ولائحة الأشتراطات الصحية الواجب توافرها فيها وما في حكمها الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية والإسكان، فيما لم يرد ذكره من اشتراطات في هذه الكراسة.

١٢ / ٨ متطلبات الاستدامة وكفاءة الطاقة:

يلتزم المستثمر بما يلي:

- تطبيق متطلبات الاستدامة (استخدام الطاقة والمياه، وإعادة استخدام المياه المعالجة، واستخدام المواد الخامات المناسبة وغير الضارة للبيئة) في جميع مراحل المشروع الجديد ابتداء من مرحلة التصميم ثم التنفيذ، وكذلك أثناء التشغيل، ويلزم تحقيق متطلبات الفصل الثالث عشر الخاصة بالاعتبارات التي صممت لتزوييد الطاقة الواردة بالاشتراطات المذكورة في كود البناء السعودي (SBC-201).
- الالتزام بتطبيق المتطلبات الخاصة بأعمال العزل الحراري الواردة في الكود الاستدلالي لبناء المباني غير السكنية (SBC-601) والفصل (٧٠٢) من كود البناء السعودي العام (SBC-201).



٨ / ١٣ اللوحات الاعلانية:

يلتزم المُستثمر بمتطلبات الأمانة العامة للإعلانات والمتطلبات الصادرة من وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان فيما يتعلق باللوحة الدعائية للمباني التجارية والتجاري وغيرها، وذلك فيما يتعلق باللوحات الدعائية للمحلات وما يستجد عليها من تعديلات مستقبل.

٨ / ١٤ الغرامات والجزاءات:

يلتزم المستثمر بإنشاء وتشغيل وصيانة وإدارة المستويات وفقاً لشروطه وأوصافاته التي تقتضي بها كراسة الشروط وأوصافات والنظم الأساسية، في حالة حدوث أية مخالفات من المستثمر فإنه سيكون ملتزماً بدفع الغرامات والجزاءات التي تقررها لائحة الغرامات والجزاءات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء المؤرخ رقم (٩٢) بتاريخ ١٤٤٢/٠٢/٥، والقرار الوزاري رقم (٤٣٠٢٠٤٥٢٦) في ١٤٤٣/٠٣/١٢، المبلغ به القواعد التنفيذية لـ لائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية ، والقرار الوزاري رقم (٤٣٠٢٠٤٤٩٧) في ١٤٤٣/٠٣/١٢ المبلغ به جدول المخالفات والجزاءات البلدية وما يستجد عليها من تحديات.



٩- الاشتراطات الفنية



٩. الاشتراطات الفنية

١ / ٩ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:

يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملاحقه، وكذلك جميع الاشتراطات الواردة بدليل اشتراطات البناء، فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.

٢ / ٩ الاشتراطات التنظيمية:

يجب مراعاة الاشتراطات التنظيمية في الموقع موضع المنافسة من حيث الارتفاع المسموح به وذسب البناء والارتدادات النظامية حسب نظام البناء المعمول به بكل منطقة والمحددة من قبل الأمانة.

٣ / ٩ اشتراطات وزارة الصحة:

يجب الالتزام بجميع الاشتراطات المتعلقة بإنشاء وتصميم المستوصفات الأهلية الصادرة عن وزارة الصحة.

٤ / ٩ اعتماد التصميم الابتدائي (للعناصر التي يتم اقتراحها بعد موافقة الأمانة عليها):

٤ / ١ على المستثمر أن يتعاقد مع مكتب استشاري هندي مؤهل لأعمال التصميم وأعمال الإشراف على التنفيذ وأن يقدم بعد الترسية خطاب من المكتب الاستشاري يتضمن الالتزام بتنفيذ المخططات المعتمدة للمشروع بدون إجراء أي تعديلات عليه إلا بموافقة خطية مسبقة من الأمانة على أن يتم دراسة وتقديم ما يلي (كحد أدنى):-

- إعداد التصميمات المعمارية والإنشائية الخاصة بالمبني وملحقاته.
- إعداد التصاميم والوثائق الالزام لـ تزويد اـ شروع بالخدمات الـ اـ سـ آـ سـ آـ آـ صـ رـ فـ الـ صـ حـ يـ.
- عمل قطاعات طولية وعرضية حسب الاحتياج.
- واجهات لكامل عناصر المشروع.
- مناظير للمشروع.
- تقديم تقرير فني موضحاً به بيان بمساحات ومكونات المشروع ويشتمل على العناصر الذي سيتم استثمارها لاعتمادها.
- رفع الموقع مساحياً شاملـاً الإـ حدـ اـ ثـ يـاتـ وـ المـ نـ اـ سـ يـ الطـ بـ يـ يـةـ وـ رـ يـ بـ طـ يـهاـ بـ الـ مـ نـ اـ سـ يـ الـ مـ جـ اـ وـ رـ يـ وـ تـ حـ دـ يـ الـ مـ نـ اـ سـ يـ الـ خـ اـ صـ اـ ةـ بـ الـ تـ نـ يـ فـ يـ.
- عمل جسات استرشادية للموقع وإعداد تقرير فني موضح به التوصيات الإنشائية للمبني.
- المواصفات الفنية للأعمال التنفيذية للمشروع.



٤ / ٤ / ٢ يجب أن يتم الأخذ في الاعتبار المحددات التصميمية الآتية:

- دراسة المتطلبات الوظيفية للمشروع.
- استخدام الموقع بكفاءة وفعالية تحقق الاستفادة القصوى منه.
- تحديد معايير التصميم لكل أنظمة إنشاء وخدمات مثل التحكم والاتصالات والإذاعات والأنظمة الميكانيكية والكهربائية وغيرها من الأعمال.

٤ / ٤ / ٣ إعداد التصميم الأولية على أن يشتمل على الآتي كحد أدنى:

- مخطط عام للموقع ملون شاملاً لأعمال تنسيق الموقع العام.
- مخطط للحركة يوضح حركة السيارات وطريقة الدخول والخروج.
- مخطط ملون للمساقط الأفقية لجميع الأدوار.
- واجهات وقطاعات ملونة.
- مناظير خارجية ملونة للموقع لجميع الواجهات.
- تقديم تقريري فني يوضح فيه وصف تفصيلي للاستخدامات المقترحة ومعايير ومتطلبات التصميم لجميع أنظمة وخدمات المشروع من إنشائية وميكانيكية وكهربائية وغيرها.
- مخطط يوضح العزل الحراري وقيم العزل الحراري بالمبني وذلك وفق تعميم صاحب الامر سمو الملكي وزير الاشغال البلدية والقروية رقم (٥٢٩٧) وتاريخ ١٤٣٥/١/٢٨هـ . وفقاً للتعميم الإلتحاقى رقم (٢٣٨٩٣) وتاريخ ١٤٣٥/٠٥/٠٥هـ . بشأن الآلية المقترحة لتطبيق العزل الحراري في المباني الجديدة في المدن الرئيسية بالمملكة.

٤ / ٤ / ٤ إعداد الرسومات التفصيلية والتنفيذية للمشروع بعد اعتماد التصميم الابتدائي للمشروع وتشمل على الآتي كحد أدنى:

- التصميمات المعمارية (مساقط - واجهات - قطاعات - تفاصيل معمارية - جداول التشطيبات - جداول الأبواب والشبابيك - تفاصيل الأرضيات - الفرش الداخلي الخ).
- التصميمات الإنشائية (مخططات الأسس وتفاصيل التسليح - مخططات الهيكل الخرساني - جداول الأساسات مع تفاصيل التسليح - قطاعات الأعمدة - التفاصيل الإنشائية - وسائل الإنشاء والمواد المستخدمة - كامل الحسابات الإنشائية لعناصر المشروع).
- التصميمات الكهربائية والالكترونية (مخطط توزيع القوى الكهربائية للموقع العام - مخطط تmediات شبكة الكهرباء الخارجية - مخطط توزيع الإضاءة الخارجية للموقع العام - مخطط تmediات الشبكات الداخلية - مخطط توزيع الإضاءة - مخطط توزيع القوى وأنظمة الإنذار من الحرائق - مخطط الاتصال والتحكم - نظام التحكم الأمني وغيرها من الأعمال الضرورية).
- التصميمات الميكانيكية (مخطط التدفئة والتهوية والتكييف - مخطط الشبكات الداخلية والخارجية للمياه والصرف ال الصحي - تفاصيل أنظمة مكافحة الحرائق - مخطط التحكم وتنظيم التدفق لتشغيل جميع الأعمالي الميكانيكية - جداول المواد والأجهزة).
- المواصفات الفنية وجداول الكميات لكافة عناصر المشروع.



٩ / الاشتراطات المعمارية:

يجب على المستثمر الالتزام بالاشتراطات المعمارية التالية:

- ١ / ٥ / ٩ أن يكون التصميم المعماري متميزاً وي شكل نموذجاً وعلمياً معمارياً وح ضارياً يعكس التطور والطابع العمراني للمنطقة.
- ٢ / ٥ / ٩ أن يحقق التصميم المعماري للمشروع الاحتياجات الوظيفية والجمالية لمستخدمي المشروع.
- ٣ / ٥ / ٩ أن يحقق التصميم المعماري للم شروع أكبر قدر من المرونة التصميمية من خلال إمكانية الدمج أو تعديل الاستعمالات للفراغات والأنشطة لمواجهة حركة العرض والطلب.
- ٤ / ٥ / ٩ أن يراعي التصميم المعماري إضفاء أكبر قدر من التكيف مع الظروف المناخية السائدة وتوفير الحماية لكل من السلع المعروضة وللمترددين على المشروع.
- ٥ / ٥ / ٩ أن يحقق التصميم المعماري أكبر قدر من التكامل بين التصميم والت شغيل والت صيانة للم شروع بعد تشغيله.
- ٦ / ٥ / ٩ أن تكون المواد الم ستخدمة في إنهاء الأر ضيات مانعة للانزلاق، وأن تكون زوايا وحواف الحوائط والأعمدة غير حادة.
- ٧ / ٥ / ٩ توفير عدد مناسب من مخارج الطوارئ بحيث يكون دور بحيث لا يزيد البعد بينهما عن ٣٠ متر.
- ٨ / ٥ / ٩ توفير غرف مناسبة لمحولات شركة الكهرباء وكذلك العدادات بحيث تكون لها واجهة على الشارع وتكون فتحات التهوية ومداخل الغرفة على الشارع ولا يسمح بها ضمن الارتدادات على الشارع.
- ٩ / ٥ / ٩ توفير مسجد / مصلى يتاسب مع حجم المستوصف ويخصص جزء منفصل للسيدات.
- ١٠ / ٥ / ٩ يتم تحديد المساحات الداخلية لمباني الرعاية الصحية حسب متطلبات الجهة المشرفة.
- ١١ / ٥ / ٩ يجب مراعاة الخصوصية وعدم كشف الجوار في حالة وجود فتحات ناحية المجاورين.
- ١٢ / ٥ / ٩ فصل مداخل تنزيل البضائع عن مداخل المرضى.
- ١٣ / ٥ / ٩ يجب عمل أر ضيات المناطق المك شوفة وكذلك الأ سطح بميول لا تزيد عن (٢٪) في اتجاه ال صرف لتصريف الأمطار ومية الغسيل.

٦ / الاشتراطات الإنθائية:

- ١ / ٦ / ٩ يلتزم ست شاري الم شروع اثناء التصميم والتنفيذ باتباع كافة اشتراطات ومتطلبات كود البناء ال سعودي الأجزاء الإنθائية (SBC-306-301) في جميع الأعمال الملزمة من فحص واختبارات التربة وح ساب الأحتمال والتصميم الإنثائي في المبني وبناءً على تعهد ال ست شاري المعتمد من قبل وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان.
- ٢ / ٦ / ٩ الالتزام بتطابق التصميم الإنثائي للتصميم المعماري ومتطلبات التخصصات الأخرى من الأعمالي الكهربائية والميكانيكية.



- ٣ / ٦ / ٩ يجب عمل عدة ج سات للتربة في أماكن مختارة من الموقع من قبل جهة متخصصة في هذا المجال، وأخذ نتائج هذه الاختبارات وتو صبيات الجهة التي قامت بها في الاعتبار عند إعداد التصميمات الإنسانية.
- ٤ / ٦ / ٩ أن يكون البناء من عناصر إنشائية مقاومة للحرق مثل الخرسانة والصلب مع إمكانية استخدام عناصر من مواد أخرى لها نفس الخاصية.
- ٥ / ٦ / ٩ يمنع استخدام مادة الاسبستوس أو أي مادة يدخل في تركيبها.
- ٦ / ٦ / ٩ يراعى في التصميمات الإنشائية أن تأخذ في الاعتبار تأثير الكوارث الطبيعية مثل انهيارات التربة والزلزال والسيول وغيرها.
- ٧ / ٦ / ٩ تطبق اشتراطات ومتطلبات التصميم الزلزالي للمبني طبقاً للدليل الإنشائي لحساب الأحمال الزلزالية في التصميم الإنشائي وذلك وفق تعليم صاحب السمو الملكي وزير الشؤون البلدية والقروية رقم (٨١٨٦) وتاريخ ٢٦/٢/١٤٣٤هـ . وكذلك الوارد بموجب البناء السعودي الاشتراطات الإنشائية (ك ب س) (٣٠٠) (SBC300).
- ٨ / ٦ / ٩ تدون على المخططات الإنشائية كافة ما يراه المهندس من ملاحظات هامة قد شمل مكونات الخلطات الخرسانية العادي والصلب، وطرق الخلط والدك والترطيب، ومدة بقاء الصلب، وطريقة توزيع وربط حديد التسلیح في العناصر الإنشائية المختلفة...الخ.
- ٩ / ٦ / ٩ تقديم مذكرة إنشائية متكاملة للمشروع مع المخططات والتفاصيل والملاحظات الإنشائية.
- ١٠ / ٦ / ٩ عند استخدام نظام إنشائي من المبني الحديدي يقدم دسخة كاملة من الكتالوجات والمخططات المعتمدة من الشركة المصنعة لهذا النظام وكذلك التفاصيل والتعليمات الالزمة لحمايتها من التآكل وأخطار الحرائق.
- ١١ / ٦ / ٩ عزل الخرسانات المعرضة للمياه العادي أو الجوفية كالخرسانات المدفونة بالتربة أو خرسانات الأسطح وكذلك البلاطات الخرسانية لدورات المياه والمطابخ وما شابهها باعازل مائي مناسب.
- ١٢ / ٦ / ٩ لا يجب استخدام الأسممنت المقاوم للكبريتات والأملام في جميع الخرسانات المدفونة بالتربة إلا بعد إجراء الاختبارات الالزمة لحمل ضيقات وقلويات التربة، والتتأكد من أن الأسممنت المقاوم للكبريتات منها سب، أو استخدام أسممنت بورتلاندي عادي مع إضافات.
- ١٣ / ٦ / ٩ في حالة إدخال آلية تعديلات مستقبلًا على ما شروع فإنه يلزم تقديم دراسة إنشائية ومعمارية لهذه التعديلات، يقوم بإعدادها واعتمادها مكتب هندسي استشاري، وتسري على هذه التعديلات كافة بنود الاشتراطات الإنشائية، على أن تعتمد من الإدارة المختصة بالأمانة.
- ١٤ / ٦ / ٩ يجب استخدام مواد جيدة للعزل الحراري لمبني المشروع واتباع إرشادات كتيب العزل الحراري الصادرة عن وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان.



٧ / ٩ الاشتراطات الكهربائية:

- ١ / ٧ / ٩ يلزم تطبيق كل المتطلبات الكهربائية في كود البناء السعودي.
- ٢ / ٧ / ٩ يتعهد المستثمر بتطبيق دليل الخدمة الكهربائية وكود التوزيع السعودي، وتقديم شهادة تذكير مع مقدمي الخدمة الكهربائية موافقاً بها تاريخ بدء الخدمة المتوقعة، ومتطلبات التغذية وتحديد موقع غرف الكهرباء على الموقع العام.
- ٣ / ٧ / ٩ أن يكون تصميم الأعمال الكهربائية على أساس أن جهد التغذية ١٢٧/٢٢٠ فولت أو ٣٨٠/٢٢٠ فولت (حسب جهد شركة الكهرباء المحلية) ثلاثي الأطوار، أربعة أسلاك، ٦٠ ذبذبة/ثانية.
- ٤ / ٧ / ٩ جميع المواد والتركيبات الكهربائية تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية ونظام التمديدات الكهربائية الصادرة عن وزارة المياه والكهرباء والتعاميم الصادرة عن هذه الوزارة أو تكون مطابقة لاحدى المواصفات العالمية المعمول بها.
- ٥ / ٧ / ٩ فصل الإنارة الخارجية وتشمل إنارة المبنى من الخارج ولوحات الإعلانات وإنارة الموقع العام والمواقف عن الإنارة الداخلية.
- ٦ / ٧ / ٩ فصل دوائر الإنارة عن دوائر القوى وعمل لوحات توزيع مستقلة لكل منها، كما يجب عمل لوحات كهربائية مستقلة لوحدات التكييف.
- ٧ / ٧ / ٩ تكون القواطع الكهربائية لخارج القوى من النوع المزود بحماية ضد التسرب الأرضي للتيار (Earth leakage circuit breaker).
- ٨ / ٧ / ٩ جميع المواد والتركيبات الكهربائية الخارجية يجب أن تكون من النوع المقاوم لعوامل الطقس والمحمية ضد تسرب الرطوبة والغبار ومياه الأمطار.
- ٩ / ٧ / ٩ يجب تجهيز المبنى بالمتطلبات الكهربائية الآتية:
 - أ. وحدات إنارة طوارئ.
 - ب. علامات مضيئة توضح مخارج الطوارئ.
 - ج. شبكة للكشف والإشعار عن الحريق.
- ١٠ / ٧ / ٩ د. غرفة لمحولات شركة الكهرباء وذلك في حالة تجاوز الحمل الكهربائي للمبنى عن ٤٠٠ أمبير ومراعاة أن تكون فتحات التهوية ومداخل الغرفة جهة الشارع (يتم الحصول على مخطط تصميم الغرفة المعتمد من شركة الكهرباء المحلية).
- ١٠ / ٧ / ٩ تأمين مصادر احتياطية للطاقة الكهربائية تتناسب قدرتها مع الحد الأدنى اللازم في حالات الطوارئ ويمكن أن يكون المصدر الاحتياطي واحداً أو أكثر من مصادر الطاقة الآتية:
 - أ. مولد احتياطي يغطي حمل الطوارئ خلال فترة زمنية محددة لتفادي الأخطار.
 - ب. بطاريات مع جهاز شاحن أوتوماتيكي تعمل تلقائياً مدة لا تقل عن ساعة ونصف.



١١- تطبيق نظام التأمين على جميع منشآت المشروع تجنبًا للحوادث والمخاطر الناتجة عن سوء استخدام التيار

- الكهربائي أو الأجهزة الكهربائية المختلفة على أن يشمل نظام التأريض ما يلى:-

أ. تأريض حديد تسليح أساسات المباني.

بـ. تأريض جميع الأجزاء المعدنية غير الحاملة للتيار الكهربائي مثل مواسير المياه الرئيسية والمواسير المعدنية المستخدمة في الصرف الصحي...الخ.

ج. تأريض لوحات التوزيع الرئيسية والفرعية وتمديدات الكابلات الداخلية ودوائر القوى والإلارنة وخلاfee.

١٢ / ٧ / ٩ تزويد المشروع بمانعة صواعق مناسبة تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو أي مواصفات عالمية معتمدة.

١٣ / ٧ / ٩ يراعي حسن اختيار موضع لوحة التوزيع الرئيسية بحيث يسهل توزيع التيار الكهربائي إلى عناصر المشروع ولوحات التوزيع الرئيسية.

١٤ / ٧ / ٩ إضاءة الطوارئ واللوحات الإرشادية المضيئة يجب أن تتصل بثلاثة مصادر للطاقة (شحن ذاتي، شحن عام، مولد احتياطي).

٩ / المورد المأوى:

يبحث أن يكون المودع المأني، آمناً ومتواافق فيه الاشتراطات التالية:

١ / ٨ / ٩ تكون الميالات مساعدةً ما من موردٍ مومي، أو من مصدرٍ معروفٍ ومأمونٍ صحيًا، وبعده عن أي مصدرٍ من مصادر الملوث وعنه ميالات صرفٍ، صالح للاستهلاك الآمن ببناءٍ على تحاليل مخبرية معتمدة.

٩ / ٨ / ٢ يف ضل أن ي كون ا لخزان الع لوبي أ سطوانيا كلا ما أم كن، لي سهل تنظي فه، وم صنعاً ما من الف بير جلاس، أو من مواد غير قابلة للصدأ م ستوفية الا شتراطات الـ صحية، وبعد يدا عن م صادر الـ لوث، وتو خذ منه المـ ياه خلال شبكة موا سير م صنوعة من الحـ يد المـ جافـ غـير القـ بل للـ صـ دـأ أو البـ لـ اـ سـ تـ يـ كـ، ومـ طـ اـ بـ قـة لـ الاـ شـ تـ اـ طـ اـتـ الـ صـ حـ يـةـ.

٩ / ٩ دوّرات الميادين

٩ / ٩ / ١. يجب توفير أعداد مناسبة من دورات المياه ومغسلات للأيدي، بأن يتم توفير مرحاض ومغسلة لكل عشرة أشخاص، وفي حالة زيادة عدد الرؤاد يزداد عدد دورات المياه والمغاسل بنفس النسبة، ويجب أن لا يقل الحد الأدنى لساحة الـ١٢ متر مربع.

٩ / ٢ / بح أن يكون مكان دورة المياه بعيداً عن مكان اعداد وتحميس الطعام ولا يفتح عليه مباشرة

^٩ / ٣ / بح فصل الماحض عن مغاسل الأيدي، وأن يكون لكل مرحاض باب خاص به.

٤ / ٩ تزود مغاسل الأيدي بالصابون السائل أو أي مادة مطهرة مناسبة وبالمناشف الورقية أو معدات التجفيف بالهواء الساخن، ووعاء للنفايات، وبمنع منعاً باتاً استخدام مناشف القماش، لمنع انتقال العدوى.



٩ / ١٠ الاشتراطات الميكانيكية:

- ١ / ١٠ / ٩ الالتزام بتطبيق متطلبات الميكانيكا الواردة بكتاب البناء السعودي.
- ٢ / ١٠ / ٩ يتم تصميم وتنفيذ أنظمة التبريد والتدفئة والتهوية حسب المواصفات والأصول الفنية وبمواصفات شركات متخصصة في هذا المجال وتحت إشراف مكتب هندسي استشاري.
- ٣ / ١٠ / ٩ يتم تنفيذ أعمال الماء صاعد والسلام المتحركة حسب الأصول الفنية المتعارف عليها وبمواصفات شركة متخصصة وأن يراعي فيها توفير الراحة والأمان لمرتادي المبنى.
- ٤ / ١٠ / ٩ تأمين مولد كهربائي احتياطي قابل للتشغيل في أي وقت عند انقطاع التيار الكهربائي ويشترط فيه ما يلي:-
 أ. أن يكون ذو سعة مناسبة وكافية لإمداد المشروع بالتيار الكهربائي للإنارة ودوائر مياه صخان المياه وشبكة كشف الإنذار ومكافحة الحرائق...الخ.
 ب.أخذ احتياطات الماء اللازمة عند اختيار موقع المولد وخزان الوقود بحيث يكون موقع المولد في مكان ذو نسبة عزل جيدة للصوت.

٩ / ١١ اشتراطات الأعمال الصحية:

- ١ / ١١ / ٩ يتم التصريف إلى شبكة الماء الصحي العمومية، وإن لم توجد في الموقع التصريف إلى خزان صرف (بباراة) يتناسب حجمه مع كمية الفضلات السائلة ومياه صرف، على أن يكون خزان التصريف بعيداً عن الخزانات الأرضية لمياه الشرب بمسافة لا تقل عن عشرة أميال ويبعد عن مستوى خزان المياه بنصف متر.
- ٢ / ١١ / ٩ لا يقام خزان الماء الصيف (بباراة) تحت أرضية المشروع أو مبنية، وإنما يجب أن يكون خارج المبنى، ويتم تفريغه كلما اقتضت الحاجة ذلك.
- ٣ / ١١ / ٩ يمنع منعاً باتاً وجود أي فتحة تصريف بأرضية صالة الطعام.
- ٤ / ١١ / ٩ يجب أن لا يكون هناك أعمدة (مواسير) سقوط أو معدات صرف أو أكواب مراحيض داخل المستوصف.
- ٥ / ١١ / ٩ يجب فعل ما يلي الماء الصحي للأماكن التي تشغيل عن خطوط تصريف دورات المياه ومجاري الماء للأيدي بحيث يكون تصريف مواسير الأماكن التشغيل إلى خارج المشروع مباشرة.
- ٦ / ١١ / ٩ تطبيق مقاييس حماية البيئة للماء الصادرة بموجب القرار المنشئ للماء العامة للأرصاد وحماية البيئة رقم (١١٥٥٧/١٨) وتاريخ ٢٠١٤٣٥/٥/٢هـ . في مرحلة الجدوى والتصميم وتشمل هذه المقاييس على مقاييس جودة الهواء، ومقاييس جودة المياه، ومقاييس الضوضاء.
- ٧ / ١١ / ٩ تكون المواد المستخدمة في جميع التمديدات الداخلية والخارجية مطابقة للمواصفات العالمية للمياه السعودية أو إحدى المعايير العالمية المعتمدة بها.
- ٨ / ١١ / ٩ تكون خزانات المياه الأرضية والعلوية طبقاً لـ"الاشتراطات الصحية والفنية الواجب توافرها في خزانات مياه الشرب" الصادرة عن وكالة الوزارة للشؤون الفنية.
- ٩ / ١١ / ٩ يسمح التصميم الداخلي للمبنى بسهولة الوصول إلى كافة مراحل العمل لضمان سلامة الغذاء، وذلك بتقسيم المشروع إلى أقسام مختلفة.



١٠ / ١١ / ٩ استخدام صنابير المياه وصناديق الطرد المزدوجة لا ستعمال المياه والمطابقة للمواصفات القياسية السعودية المعتمدة بحيث تكون صناديق الطرد سعة (٣) لترات.

١١ / ١١ / ٩ تكون من مواد غير منفذة للماء وغير ماصة، سهلة التنظيف والغسل، ومن مواد لا تتآثر بالمنظفات الصناعية لضمان سلامة الغذاء، وذلك بتقسيم المشروع إلى أقسام مختلفة.

١٢ / ١١ / ٩ تكون ذات سطح مستوٍ خالٍ من التشقق والحرق، وتصميم بميّل خفيف تجاه فتحات الصرف.

١٣ / ١١ / ٩ تكون من البلاط أو السيراميك الخشن عالي المقاومة للاحتكاك والتآكل، أو من الخرسانة المسلحة المغطاة بإحدى المواد العازلة عالية المقاومة.

١٤ / ١١ / ٩ تكون أرضية صالة الطعام من الرخام أو السيراميك، أو الفينيل، أو تكون مغطاة بالسجاد أو الموكبيت.

٩ / اشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق:

١ / ١٢ / ٩ يجب على لا ستثمر الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات.

٢ / ١٢ / ٩ يجب توفير مخارج للطوارئ طبقاً للمواصفات التي تحدها إدارة الدفاع المدني على لا يقل عرض المخرج عن متر ونصف وفتح للخارج، وتؤدي إلى ساحات للجتماع، ويجب لا يكون المخرج حلزونياً.

٣ / ١٢ / ٩ استخدام مواد انشاء وتشطيبات غير قابلة للإشتعال ومراقبة أن يكون الأثاث ومحفوبيات المبنى من مواد ذات قابلية منخفضة للإشتعال ومناسبة لنوعية الاستخدام.

٤ / ١٢ / ٩ يجب تركيب لوحات إرشادية تدل على المخرج، وتركيب كشافات إضاءة للطوارئ.

٥ / ١٢ / ٩ تركيب نظام متتطور للإنذار عن الحرائق مع أنظمة كشف الدخان، وكذلك نظام إطفاء للحرائق عن طريق الرش التقائي للمياه، مع ضرورة توفير أجهزة إطفاء حريق يدوية توزع على أماكن مناسبة حسب الاشتراطات الفنية للدفاع المدني، وكذلك تركيب شبكة إطفاء مرتبطة به ضخة للحريق تعمل تلقائياً بالكهرباء والديزل معاً بقوة ٧ بار وتصريف ٢٥٠ غالون/ دقيقة.

٦ / ١٢ / ٩ يراعى عند تأمين التجهيزات والخدمات الكهربائية والميكانيكية وغيرها من التجهيزات أن يتم ذلك بطريقة تقلل من احتمالات حدوث الحرائق وانتشاره من منطقة لأخرى.

٧ / ١٢ / ٩ وضع مخطط للإخلاء (مخطط هروب) في أماكن وضحة من المبنى ليتم إتباعه من قبل مرتدى المبنى في حالة الحرائق.

٨ / ١٢ / ٩ يتلزم عمل فواصل لمنع انتشار الدخان إلى الأدوار الأخرى طبقاً لمتطلبات الكود السعودي SBC-201 أو توفير منظومة لسحب الدخان طبقاً للكود السعودي SBC-501 البند 513.8.

٩ / ١٢ / ٩ الالتزام بتطبيق متطلبات كود الحماية من الحرائق السعودي (SBC-801) فيما يخص مستلزمات مكافحة الحرائق في البند التالي: البند رقم (٦٠٩) فيما يخص مداخل المطبخ، والبند رقم (٦١٠) فيما يخص تخزين زيوت الطهي، والفصل التاسع فيما يخص أنظمة مكافحة الحرائق المختلفة التي يتم تحديدها وفقاً لدرجة الخطورة الخاصة بالفراغات المختلفة حسب التصنيف المعتمد بکود البنية.

السعودي العام (SBC-201) على أن تكون مسؤولة التركيب والصيانة على المالك، وتنفذ بسواء شركات أو مؤسسات معتمدة من المديرية العامة للدفاع المدني.



- ١٠ / ١٢ / ٩ الالتزام بتصميم أنظمة الوقاية والحماية من الحرائق بوا سطة مكتب هند سي معتمد لدى المديرية العامة للدفاع المدني في مجال الوقاية والحماية من الحرائق.
- ١١ / ١٢ / ٩ تأمين ي طفایات حریق في المرات من نوع البدرة وثانی اکسید الكربون
- ١٢ / ١٢ / ٩ يراعي عند تصميم وتركيب كافة التجهيزات والخدمات الكهربائية والميكانيكية وغيرها من التجهيزات أن يتم ذلك بطريقة تقلل من احتمالية حدوث الحرائق وانتشاره من منطقة أخرى.
- ١٣ / ١٢ / ٩ يجب التأكد من سلامة التمديدات الكهربائية ووضعها داخل مواسير عازلة.
- ١٤ / ١٢ / ٩ يجب تركيب أجراس إنذار للحرائق في جميع أجزاء المبني.
- ١٥ / ١٢ / ٩ يجب تركيب لوحات إرشادية تدل على المخارج، وتركيب كشافات إضاءة للطوارئ.
- ١٦ / ١٢ / ٩ يجب توفير مخارج للطوارئ على مسافات مناسبة وتؤدي إلى مناطق آمنة حسب تعليمات الدفاع المدني.
- ١٧ / ١٢ / ٩أخذ موافقة إدارة الدفاع المدني بالمنطقة فيما يتعلق بمتطلبات السلامة التي يجب تأمينها في المشروع.

٩ / ١٣ التهوية:

- ١ / ١٣ / ٩ يكون المطبخ جيد التهوية لمنع ارتفاع درجة الحرارة داخله، ولضمان عدم تكاثف الأبخرة أو تراكم الأتربة، وتركيب مراوح شفط يتناسب عددها وتصميمها مع مساحة المكان وكمية الأبخرة.
- ٢ / ١٣ / ٩ تكون صالة الطعام مكيفة الهواء بالكامل أو تزود بالماروح الكهربائية، على أن تكون وحدات التكييف المستخدمة منفصلة تماماً عن تكييف المطبخ، لضمان عدم انتقال الروائح لصالة الطعام.

٩ / ١٤ مواصفات المواد وجودة التنفيذ:

- ١ / ١٤ / ٩ مراعاة متطلبات مقاومة المواد والعناصر للحرائق كما وردت بковد البناء الـ سعودي العام SBC-201 للفئة (A2) من ا ستخدامات ا ستوك صف، ويسمح باستخدام أنظمة الطاء المقاوم للحرائق للوصول للمتطلبات المحددة بالكود.
- ٢ / ١٤ / ٩ اعتماد جميع أعلى شراف على تنفيذ المبني طبقاً للمخططات المعتمدة وتقرير جل سات واختبارات التربة، متضمنة أعلى تنفيذ الأساسات والإنشاءات وعمل اختبارات ضبط الجودة من قبل مكتب استشاري مؤهل لدى وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان.
- ٣ / ١٤ / ٩ عدم الإضرار بالطرق والمرافق والبيئة المحيطة بالموقع (ممارات المشاة، المسارات المخصصة للدرجات الهوائية أو المجاورين، وارجاع الشيء إلى أصله حال حدوث أي تلفيات وسند جوانب الحفر وتأمينها، مع ضرورة الإشراف الهندسي على كافة الأعلى).
- ٤ / ١٤ / ٩ تطبيق أساس السلامة المهنية في جميع أعلى التنفيذ بما يضمن عدم حدوث إصابات مثل: توفر السقالات، والسلام، وضمان التقييد بوسائل السامة مثل: الخوذات والأحذية الواقية.

٩ / ١٥ المسئولية عن حوادث العمل:

يكون المستثمر مسؤولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء القيام بهم بالعمل، أو تلاحق بالعمراء أو المركبات، نتيجة عدم التزامه بالاحتياطات والسلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمّل وحده كافية التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة أدنى مسؤولية عن ذلك.





بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate



أمانة منطقة تبوك
الإدارة العامة للاستثمارات



وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing

١٠- المرفقات "الملاحق"



الإدارة العامة للاستثمارات

الصفحة 44 من 49

١٠. المرفقات

(١٤٤) لعام نموذج تقديم العطاء للمنافسة رقم () أرض بحى القادسية الثاني لإقامة نشاط مستوصف طبي أهلي.

حفظه الله

سعادة أمين منطقة تبوك

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

إشارة إلى إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / / ١٤٤ هـ . المتضمن رغبتكم في إنشاء وتشغيل وصيانة وإستثمار أرض بحى القادسية الثاني لإقامة نشاط مستوصف طبي أهلي، وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا على كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معainة العقار على الطبيعة معainة تامة نافية للجهالة.

ننقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار الموقع أعلاه حسب الأسعار الموضحة في الجدول التالي:

قيمة الأجرة السنوية (ريال)		البيان
كتابه	رقمها	
		قيمة الأجرة السنوية غير شامل ضريبة القيمة المضافة
		قيمة الأجرة السنوية شاملة قيمة ضريبة القيمة المضافة

(على مقدم العطاء ضرورة تعبئة الجدول - مع الإلتزام بالتعاميم والأنظمة المقررة وما يستجد عليها من تحديات)

وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توثيق جميع صفحتها من قبلنا وضمان بذلك ساري المفعول بقيمة (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي (غير مشروط وغير قابل للإلغاء وقابل للتجديف من قبل الطرف الأول دون الرجوع للطرف الثاني) وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

								اسم المستثمر	
								اسم الشركة / المؤسسة	
								رقم بطاقة الأحوال / سجل تجاري	
		هاتف			تاريخ				صادر من
				بريد الكتروني					جوال
		العنوان		الرمز البريدي				ص.ب	

التاريخ

الختم الرسمي

التوقيع



٢ / ١٠ المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع) (نموذج ٢)

بطاقة وصف المشروع




النشاط الاستثماري : مستوى صاف طبي

مساحة الموقع	رقم المخطط	اسم الطريق	اسم الحي	المدينة
3772.62	٧٦٣ ت/ب	طريق محمد بن خطيب	القادسية الثاني	تبوك



الموقع التفصيلي



الموقع على المصور الفضائي



رابط الوصول للموقع



الموقع بالنسبة للمخطط المحلي

أمانة منطقة تبوك - الإدارة العامة للإستثمار

ملحوظة: البيانات الواردة أعلاه لا تخالف عن الالتزام بما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الجاري إعدادها



٣ / ١٠ نموذج تسليم العقار

محضر تسليم عقار
الرقم:
التاريخ: ١٤٤٥ / / هـ
العقار رقم:
بلدية
رقم عقد التأجير:
اسم المستثمر:
إقرار
أقر بأنني قد استلمت بمو جب هذا المحرر العقار المذكورة بياناً ته عاليه في يوم ب تاريخ / هـ لا ستدامه في إذ شاء وتدشين و صيانة واستثمار أرض بحي القadesية الثاني لإقامة ذات شاط مستو صاف طبي أهلي، بمو جب عقد إيجاراً لم يتم مع أمانة منطقة تبوك وقد تم بمعاينته معاينته تامة نافية للجهالة شرعاً وبأنني قبلته على حالي في تاريخ استلامه.
(ويشمل ذلك الأرض والموقع والمنشآت والملحقات وأية تجهيزات أخرى)
وعليه أوقع
التوقيع الختم
أمين منطقة تبوك:
التوقيع
— صورة ملف العقار —



الإدارة العامة للإستثمارات

الصفحة 47 من 49

٤ / ١٠ إقرار من المستثمر (نموذج ٤)

يقر المستثمر بما يلي:

- اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرافقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المنافسة وعلى وجه خاص:
 - لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب المرسوم الملكي رقم (٤٠١٥٢) في ١٤٤١/٠٦/٢٩ هـ وتعليماته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٤١٠٥٦١٨٨٣) وتاريخ ١٤٤١/١٢/٢٢هـ والقرارات والتعاميم ذات الصلة.
 - لائحة الغرامات الجزاءات البلدية الصادرة بقرار مجلس وزاراة رقم (٩٢) وتاريخ ١٤٤٢/٠٢/٥ هـ والقرار الوزاري رقم (٤٣٠٢٠٤٥٢٦) في ١٤٤٣/٠٣/١٢ هـ المبلغ به القواعد التنفيذية للائحة لجزاءات عن المخالفات البلدية، والقرار الوزاري رقم (٤٣٠٢٠٤٤٩٧) في ١٤٤٣/٠٣/١٢ هـ المبلغ به جدول المخالفات الجزاءات البلدية.
 - اشتراطات اللوحتات التجارية العامة الصادرة بمقتضى مرسوم ملكي رقم (١٤٤٢/٠٢/٢٦) وتاريخ ١٤٤٢/٠٢/٢٦ هـ وما يستجد عليها من تعديلات مستقبلية.
 - لائحة اشتراطات أذن شطة الرعاية الصحية الأهلية الصادرة بموجب القرار الوزاري رقم (٤٣٠٣٩٣١١٩١) في ١٤٤٤/١٧/٥ وتاريخ ١٤٤٤/١٧/٥ هـ.
 - نظام المؤسسات الصحية الخاصة الصادرة بالمرسوم الملكي رقم (٥٩/م) وتاريخ ١٤٣٥/٠٩/٢٣ هـ.
 - عاين الموقع المعروض للتأجير معاعينة تامة نافية للجهالة.
 - أشهد بأن جميع المعلومات والبيانات وقوفها لصالح الخاصة بي والمدرجة في هذه الاستماراة صحيحة ويمكن للأمانة التواصل من خلالها.

الاسم:

الوظيفة:

التوقيع:

التاريخ:

الختم

التوقيع

